

Distr.: General
1 March 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

البنود ١٢٣ و ١٢٤ و ١٣٦ و ١٤٩ من جدول الأعمال

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

إصلاح الأمم المتحدة: التدابير والمقترحات

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات

الأمم المتحدة لحفظ السلام

التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٥، عمليات حفظ السلام، وبالميزانية
المقترحة لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩، فيما يتعلق بإصلاح ركيزة السلام والأمن

تقرير الأمين العام

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٩٩/٧٢ بشأن إعادة هيكلة ركيزة السلام والأمن التابعة للأمم المتحدة. وقد أعربت الجمعية العامة، في هذا القرار، عن تأييدها لرؤية الأمين العام لإصلاح هيكل ركيزة السلام والأمن، على النحو المقترح في تقريره (A/72/525)، وطلبت إليه أن يحيل في أقرب وقت ممكن تقريراً شاملاً عن مقترحه لإصلاح ركيزة السلام والأمن، يسهب فيه في عرض ما يتعلق بإنشاء إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، بما يشمل إدراج معلومات مفصلة عن الاحتياجات المقترحة فيما يتصل بالمهام والهيكل والملاك الوظيفي، وذلك لكي تنظر الجمعية العامة في التقرير وتتخذ قراراً بشأنه.

ويتضمن هذا التقرير التقديرات المنقحة المقترحة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٥، عمليات حفظ السلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وميزانية حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ التي ستقدم إلى الجمعية العامة على حدة.

وترد في الفرع التاسع من هذا التقرير الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها.



الرجاء إعادة استعمال الورق



المحتويات

الصفحة

أولا -	مقدمة	٣
ثانيا -	علاقة المقترحات الحالية بالخطة البرنامجية لفترة السنتين والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وإطار الميزنة القائمة على النتائج لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام	٥
ثالثا -	الهيكل الجديد المقترح	٦
ألف -	إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام	٦
باء -	إدارة عمليات السلام	١٥
رابعا -	الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد	١٩
ألف -	الأدوار والمسؤوليات والتسلسل الإداري للأمناء العامين المساعدين للهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد	٢٠
باء -	الشعب الإقليمية	٢١
جيم -	الأمين العام المساعد لشؤون أفريقيا	٢٢
دال -	الأمين العام المساعد لشؤون الشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ	٢٦
هاء -	الأمين العام المساعد لشؤون أوروبا ووسط آسيا والأمريكتين	٢٨
خامسا -	التنسيق والخدمات المشتركة بين إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام	٣٠
سادسا -	الصلة بإدارة الدعم العملي وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية	٣٢
سابعا -	الخطوات المقبلة	٣٢
ثامنا -	الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية المترتبة على إعادة الهيكلة المقترحة	٣٣
ألف -	الاحتياجات من الموارد البشرية	٣٣
باء -	الآثار المالية	٤٠
تاسعا -	الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها	٤٣
المرفقات		
الأول	الهيكل التنظيمي المقترح لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	٤٤
الثاني	الهيكل التنظيمي المقترح لمكتب دعم بناء السلام اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	٤٥
الثالث	الهيكل التنظيمي المقترح لإدارة عمليات السلام اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	٤٦
الرابع	الهيكل التنظيمي المقترح لمكتب المدير للتنسيق والخدمات المشتركة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ ..	٤٧
الخامس	الهيكل التنظيمي المقترح للهيكل السياسي - التنفيذي الوحيد اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩	٤٨

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ١٩٩/٧٢ بشأن إعادة هيكلة ركيزة السلام والأمن التابعة للأمم المتحدة. وقد أعربت الجمعية العامة، في هذا القرار، عن تأييدها لرؤية الأمين العام لإصلاح هيكل ركيزة السلام والأمن، على النحو المقترح في تقريره (A/72/525)، وطلبت إليه أن يحيل في أقرب وقت ممكن تقريراً شاملاً عن مقترح إصلاح ركيزة السلام والأمن، يسهب فيه في عرض ما يتعلق بإنشاء إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، بما يشمل إدراج معلومات مفصلة عن الاحتياجات المقترحة فيما يتصل بالمهام والهيكول والملاك الوظيفي، وذلك لكي تنظر الجمعية العامة في التقرير وتتخذ قراراً بشأنه وفقاً للإجراءات المعمول بها. ويتناول هذا التقرير المقترح بمزيد من الإسهاب، أخذاً في اعتباره التعليقات التي قدمتها الدول الأعضاء حتى الآن.

٢ - ومقترح إصلاح ركيزة السلام والأمن له أربعة أهداف رئيسية، على النحو المبين في الفقرات ١٣-١٩ من تقرير الأمين العام (A/72/525، الفقرات ١٣-١٩). الهدف الأول هو إعطاء الأولوية لمنع وللحفاظ على السلام. فقد أكد مجلس الأمن في قراره ٢١٧١ (٢٠١٤) أن منع نشوب النزاعات ما زال يقع على عاتق الدول في المقام الأول مع الاعتراف بالدور الهام الذي يمكن أن تضطلع به الأمم المتحدة، ولا سيما ركيزة السلام والأمن، في المساهمة في منع نشوب النزاعات وتصاعدها واستمرارها وتحدددها. والهدف الثاني هو تعزيز فعالية واتساق عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. ويقر الأمين العام تماماً، لدى ابتغائه تبسيط وتحسين الطريقة التي تدار بها عمليات حفظ السلام، بالطابع المتميز لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة وباختلاف آليات تمويلها. وسيستمر التقيد بالمبادئ الأساسية لحفظ السلام - وهي موافقة الأطراف، والحياد، وعدم استعمال القوة إلا دفاعاً عن النفس ودفاعاً عن الولاية. والهدف الثالث هو زيادة اتساق ركيزة السلام والأمن ومرونتها وفعاليتها من خلال اتباع نهج يشمل "الركيزة ككل" لمعالجة التجزؤ ومن ثم الابتعاد عن التركيز على العمل من خلال إدارات منفصلة والتوجه صوب ركيزة وحيدة متكاملة للسلام والأمن تنهض بها إدارتان مترابطتان ترابطاً وثيقاً. والهدف الرابع هو مواءمة ركيزة السلام والأمن بشكل أوثق مع ركيزتي التنمية وحقوق الإنسان لزيادة الاتساق والتنسيق بين الركائز لتمكين الأمانة العامة ومنظومة الأمم المتحدة ككل من تنفيذ الولايات على نحو أكثر فعالية مع احترام الطابع المتميز لكل ركيزة باعتبارها مجالا منفصلاً للمسؤولية في الوقت نفسه. ولا يغير الإصلاح الولايات أو المهام أو مصادر التمويل القائمة. كما يؤكد القراران التوأم للجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن استعراض هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام (قرار الجمعية ٢٦٢/٧٠ وقرار المجلس ٢٢٨٢ (٢٠١٦)، المتخذان كلاهما في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٦) على أهمية اتباع نهج شامل ومتكامل ومتسق للحفاظ على السلام بين الجهات السياسية والأمنية والإنمائية المعنية.

٣ - ويهدف المقترح إلى إعادة تنظيم وإدماج القدرات والموارد الفنية الموجودة في المجالات الرئيسية للسلام والأمن بصورة أكثر عقلانية لتحقيق الأهداف المبينة أعلاه. وعلى النحو المبين في التقرير المتعلق بإعادة تشكيل هيكل ركيزة السلام والأمن، يتمحور المقترح حول إنشاء إدارتين جديدتين: (أ) إدارة للشؤون السياسية وبناء السلام، ستجمع بين المسؤوليات الاستراتيجية والسياسية والتنفيذية لإدارة الشؤون السياسية، ومسؤوليات بناء السلام المنوطة بمكتب دعم بناء السلام؛ و (ب) إدارة لعمليات السلام، ستشمل المسؤوليات الاستراتيجية والسياسية والتنفيذية لإدارة عمليات حفظ السلام ومسؤوليات إدارة الشؤون السياسية عن البعثات السياسية الخاصة في الميدان التي ستصبح منذ ذلك الحين مشمولة

باختصاصها، إلى جانب استخدام مجموعة متنوعة من القدرات والخدمات المتخصصة في إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام الحاليين وفي مكتب دعم بناء السلام. وفي هذا الصدد، يعتزم الأمين العام في سياق التشكيل الحالي وضع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق ضمن اختصاص إدارة عمليات السلام. وقد دعت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢/٧٠ ومجلس الأمن في قراره ٢٢٨٢ (٢٠١٦) إلى تنشيط مكتب دعم بناء السلام، ولا سيما لتيسير العمل المتسق على نطاق المنظومة الذي وصفه الأمين العام في تقريره المذكور أعلاه بأنه دور "المفصل" (A/72/525، الفقرة ٢٥). ومن ثم، ستعطي للمكتب الصلاحيات اللازمة وسيزود بقدرات إضافية من الموارد الحالية بغية جعل الركيزة أكثر فعالية وإدماج بناء السلام بشكل أوثق في عمل الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد والركيزة ككل، وكذلك تمكين مكتب الدعم من ربط الركيزة ربطاً أقوى بالجهود المبذولة على نطاق المنظومة لبناء السلام والحفاظ عليه، وتعميق الشراكات داخل الأمم المتحدة ومع الكيانات غير التابعة للأمم المتحدة.

٤ - وسيكون الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد الذي ستتقاسمه الإدارتان الجديدتان مسؤولاً عن الإدارة اليومية لجميع الأنشطة السياسية والتنفيذية المتعلقة بالسلام والأمن. وكما هو موضح بالتفصيل في الفرع الرابع أدناه، سيرأس الهيكل ثلاثة أمناء عامين مساعدين كل واحد منهم مسؤول عن منطقة محددة جغرافياً وسوف يكونون مسؤولين أمام: (أ) وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام بشأن الولاية السياسية العالمية لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، بما في ذلك بشأن السياقات غير المشتملة على بعثات، وكذلك بشأن البعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك المبعوثون الخاصون والشخصيون والمستشارون وممثلو الأمين العام (المجموعة المواضيعية الأولى) والمكاتب الإقليمية ومكاتب دعم العمليات السياسية والبعثات الأخرى (المجموعة المواضيعية الثالثة)؛ و (ب) وكيل الأمين العام لعمليات السلام بشأن المسائل المتصلة بعمليات حفظ السلام فضلاً عن البعثات السياسية الخاصة الميدانية المشمولة باختصاص إدارة عمليات السلام. وستوفر المكاتب والشعب المتخصصة في مجالات موضوعية محددة والمشمولة بمسؤولية كلتا الإدارتين خارج الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد، حسب الولايات القائمة، المعارف والخبرات والقدرات اللازمة لدعم مجموعة من الأنشطة السياسية والتنفيذية على نطاق ركيزة السلام والأمن، وداخل منظومة الأمم المتحدة، وحسب الاقتضاء، دعماً للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وغيرها من الكيانات.

٥ - وسيعمل وكيل الأمين العام للإدارتين كفريق واحد لضمان الاتساق واتباع نهج "الركيزة ككل". وسيشاوران تشاوراً وثيقاً فيما بينهما لدى إساءة المشورة إلى الأمين العام وتقديم الإرشاد والتوجيه المتسقين للأمناء العامين المساعدين الذين يقودون الهيكل السياسي - التنفيذي، ولا سيما فيما يتعلق بالبلدان والمناطق التي تكون فيها مسؤوليات كل منهما مترابطة بشكل وثيق. وسيجري إنشاء فريق للرؤساء الدائمين يرأسه الأمين العام ويتألف من وكيلي الأمين العام للإدارتين ووكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ووكيل الأمين العام والممثل السامي لشؤون نزع السلاح ومسؤولين كبار آخرين من أجل توفير قيادة موحدة للمسؤوليات الاستراتيجية والسياسية والتنفيذية عن تيسير اتباع النهج الشامل للركيزة ككل وتحقيق الاتساق بين الركائز في المقر والميدان. وسوف يعمل الفريق كمتنبدى داخلي للإدارة والتنسيق سيجتمع بانتظام، ولكنه لن يكون جزءاً من الهيكل المؤسسي للركيزة.

٦ - ومن شأن إنشاء هيكل إقليمي سياسي - تنفيذي وحيد تنقسمه الإدارتان من خلال تكامل القدرات الإقليمية القائمة، وإدخال تعديلات أخرى، أن يهيئ إمكانيات لتعزيز قدرة مكتب دعم بناء السلام ودوره "المفصل" في إتاحة اتباع نهج أكثر شمولاً في المنع والحفاظ على السلام؛ زيادة التأزر مع أجزاء أخرى من منظومة الأمم المتحدة؛ وتجميع خبرة منظومة الأمم المتحدة لتيسير العمل المتسق على نطاق المنظومة. وبناء على ذلك، سيظل المقترح، الذي سينفذ في حدود المستوى الحالي للموارد المعتمدة لكنتا الإدارتين، محايداً من حيث التكاليف على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/72/525)، الفقرة ٦٣). وسيستلزم النقل المقترح للوظائف على هذا الأساس إعادة توزيع الموارد ضمن الاعتماد الحالي في إطار الميزانية البرنامجية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ والميزانية المقترحة لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام لفترة ٢٠١٨/٢٠١٩، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. وفي هذا الصدد، تُعرض في الفرع الثامن من هذا التقرير الآثار المترتبة في الميزانية لكل من فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ والميزانية المقترحة فيما يتعلق بإعادة التنظيم في إطار حساب الدعم للفترة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩.

٧ - ولن تغير المقترحات المبينة أدناه الولايات أو المهام أو مصادر التمويل الرئيسية التي أنشئت من أجل إدارة الشؤون السياسية أو إدارة عمليات حفظ السلام أو مكتب دعم بناء السلام. وسيظل استخدام حساب الدعم لعمليات حفظ السلام والميزانية العادية دون تغيير، باستثناء وظائف حساب الدعم الثلاث المقترح نقلها إلى مكتب الدعم لأداء مهام ترتبط ارتباطاً كبيراً بحفظ السلام وتهدف إلى دعم التركيز المتزايد للدول الأعضاء على أهداف بناء السلام في إطار ولايات حفظ السلام.

٨ - وتهدف التغييرات المقترحة في إطار المقترح المتعلق بالإصلاح الإداري الذي قدمه الأمين العام إلى دعم وتعزيز عمل ركيزة السلام والأمن عن طريق تبسيط إطار السياسات الإدارية القائم وتحقيق لامركزية السلطة الإدارية لصنع القرار وتفويضها لكبار المديرين، بمن فيهم رؤساء البعثات. وكما هو مبين في تقرير الأمين العام عن تغيير النموذج الإداري للأمم المتحدة (A/72/492)، سيتيح الإصلاح الإداري المقترح موازنة سلطة إدارة الموارد مع مسؤولية إنجاز الولايات، وبالتالي تحسين الفعالية من خلال تسهيل عملية اتخاذ القرار الأقرب إلى نقطة الإنجاز وتعزيز المساءلة عن النتائج.

ثانياً - علاقة المقترحات الحالية بالخطة البرنامجية لفترة السنتين والميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وإطار الميزنة القائمة على النتائج لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام

٩ - تتعلق المقترحات الحالية بالبرنامج ٢، الشؤون السياسية، والبرنامج ٤، عمليات حفظ السلام، من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1). وتتصل هذه الأنشطة أيضاً بالباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٥، عمليات حفظ السلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 3) و A/72/6 (Sect. 5)). وتتعلق المقترحات الحالية أيضاً بإطار الميزنة القائمة على النتائج المبين في تقرير الأمين العام المرتقب عن ميزانية حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

١٠ - ولا تؤدي المقترحات الواردة في هذا التقرير إلى أي تغييرات فيما ووفق عليه من الأهداف أو الإنجازات المتوقعة أو مؤشرات الإنجاز أو النواتج المتصلة بالبرنامج ٢، الشؤون السياسية، والبرنامج ٤،

عمليات حفظ السلام، من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1) أو المتصلة بالباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٥، عمليات حفظ السلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 3)) و (A/72/6 (Sect. 5)).

١١ - ويستند اقتراح الميزانية المدرج في ميزانية حساب الدعم للفترة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ إلى المقترح الوارد في هذا التقرير.

١٢ - وترد التعديلات المطلوبة في جميع برامج الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1) وفي جميع أبواب الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6 (Sect. 3)) و (Sect.5) على النحو التالي:

- (أ) يستعاض عن إدارة الشؤون السياسية بإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام؛
- (ب) يستعاض عن الشعب الإقليمية في إطار البرنامجين ٢ و ٤، وفي إطار البابين ٣ و ٥ بميكل إقليمي سياسي - تنفيذي وحيد في إطار إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام؛
- (ج) يغير رقم البرنامج الفرعي ٨، مكتب دعم بناء السلام، في إطار البرنامج ٢ وفي إطار الباب ٣ ليصبح البرنامج الفرعي ٦، مكتب دعم بناء السلام، في إطار إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، وتغير أرقام جميع البرامج الفرعية اللاحقة تبعاً؛
- (د) يستعاض عن فرع تخطيط السياسات وتطبيقها بفرع استراتيجية وشركات بناء السلام؛
- (هـ) يستعاض عن إدارة عمليات حفظ السلام بإدارة عمليات السلام؛
- (و) يستعاض عن مكتب العمليات بميكل إقليمي سياسي - تنفيذي وحيد في إطار إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام؛
- (ز) يستعاض عن دائرة السياسات وأفضل الممارسات في إطار شعبة السياسات والتقييم والتدريب التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام بدائرة سياسات وأفضل ممارسات عمليات السلام؛
- (ح) يستعاض عن قسم الشؤون العامة ضمن مكتب وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بقسم الاتصال الاستراتيجي؛
- (ط) يستعاض عن قسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا ضمن مكتب وكيل الأمين العام للدعم الميداني بقسم دعم القيادات.

ثالثاً - الهيكل الجديد المقترح

ألف - إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام

١٣ - يقترح الأمين العام إنشاء إدارة للشؤون السياسية وبناء السلام. وستجمع تلك الإدارة بين المسؤوليات الاستراتيجية والسياسية والتنفيذية لإدارة الشؤون السياسية الحالية، ومسؤوليات بناء السلام المنوطة بمكتب دعم بناء السلام.

١٤ - وستتحمّل الإدارة مسؤولية عالمية عن القضايا السياسية وقضايا بناء السلام، وستتولى إدارة مجموعة متنوعة من الأدوات والأنشطة في جميع مراحل تطور النزاع لضمان اتباع نهج أكثر شمولاً في منع نشوب النزاعات وحلها وفي تقديم المساعدة الانتخابية وبناء السلام والحفاظ عليه. وستظل ولايات وأهداف الإدارة الجديدة كما هو موضح في البرنامج ٢ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين (A/71/6/Rev.1).

١٥ - وتمشياً مع رؤية الأمين العام بشأن منع نشوب النزاعات، فإن ضم الشعب الإقليمية الحالية التابعة لإدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام في هيكل إقليمي سياسي - تنفيذي وحيد تقاسمه الإدارتان من شأنه أن يعزز الجهود والقدرات المكرسة لمنع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام وحل النزاعات بالوسائل السلمية. وستوفر إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام أيضاً دعماً في مجال الوساطة وستساعد في إجراء الانتخابات وستدعم جهود بناء السلام في سياقات البعثات وفي غير سياق البعثات. وتحقيقاً لهذه الغاية، ستنتشر الإدارة تشكيلة كبيرة من الأدوات لدعم المساعي الحميدة للأمين العام، بما فيها جهود الدبلوماسية الوقائية والوساطة وصنع وبناء السلام. وستقوم الإدارة بتعزيز الشراكات الاستراتيجية للأمم المتحدة في مجالات تقع ضمن نطاق اختصاصها مع مجموعة من الجهات الفاعلة.

١٦ - وستعمل الإدارة المقترحة بالتعاون الوثيق مع إدارة عمليات السلام لتقديم تحليل متكامل إلى الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين دعماً لمساعيهم مع الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى. وستكون إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، من خلال الهيكل الإقليمي وفي سياق عملها مع سائر الركائز ومع الكيانات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، حسب الاقتضاء، مسؤولة عن إجراء تحليل سياسي وتقديم الإنذار المبكر لمنع نشوب النزاعات ووضع استراتيجيات سياسية، منها استراتيجيات إقليمية، لمعالجة القضايا التي تندرج ضمن اختصاصها. وستوفر التوجيه والإدارة والدعم للبعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك المبعوثون الخاصون والشخصيون والمستشارون وممثلو الأمين العام (المجموعة المواضيعية الأولى) والمكاتب الإقليمية ومكاتب دعم العمليات السياسية والبعثات الأخرى (المجموعة المواضيعية الثالثة)، بالإضافة إلى بعثات تقصي الحقائق المخصصة، باستثناء البعثات السياسية الخاصة الميدانية التي تندرج ضمن اختصاص إدارة عمليات السلام. كما ستكون الإدارة مسؤولة عن توفير الدعم الإداري والفني للبعثات السياسية الخاصة التي تشملها المجموعة المواضيعية الثانية (شقي أنواع أفرقة رصد الجزاءات وغيرها من الكيانات والآليات).

١٧ - وستعمل الإدارة، من خلال عمل الهيكل الإقليمي، على تعظيم استخدام شبكة الوجود الميداني، بما في ذلك المكاتب الإقليمية، باعتبارها منصات متقدمة للإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية والوساطة وغيرها من جهود صنع السلام. وتمشياً مع إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ستعمل الإدارة بشكل وثيق مع الأفرقة القطرية والمنسقين المقيمين، بما في ذلك من خلال البرنامج المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة الشؤون السياسية المعني ببناء القدرات الوطنية على منع نشوب النزاعات. وتحقيقاً لهذه الغاية، سوف تستخدم الإدارة أيضاً دور "المفصل" الذي يقوم به مكتب دعم بناء السلام لتيسير الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة ومواءمة ركيزة السلام والأمن بشكل أوثق مع ركيزتي التنمية وحقوق الإنسان والعاملين في المجال الإنساني. وستقوم الإدارة بعقد - والمشاركة في - ترؤس - منصات مشتركة بين الإدارات وبين الوكالات ترمي إلى تنسيق استراتيجيات المنظمة الإقليمية

والقطرية على نطاق المنظومة بشأن منع نشوب النزاعات وصنع السلام وبناءه والحفاظ عليه في البلدان/المناطق المشمولة باختصاصها.

١٨ - ويشتمل الهيكل المقترح للإدارة على العناصر السبعة التالية، بالإضافة إلى الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي المشترك ومكتب التنسيق والخدمات المشتركة الذي سيجري تشغيله بالاشتراك مع إدارة عمليات السلام:

- (أ) مكتب وكيل الأمين العام؛
- (ب) شعبة السياسات والوساطة؛
- (ج) شعبة المساعدة الانتخابية؛
- (د) شعبة شؤون مجلس الأمن؛
- (هـ) شعبة حقوق الفلسطينيين؛
- (و) وحدة إنهاء الاستعمار؛
- (ز) مكتب دعم بناء السلام.

١ - مكتب وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام

١٩ - سيتألف مكتب وكيل الأمين العام من مكتب أمامي، ستظل مهامه ومسؤولياته الحالية كما هي. وسيدعم المكتب الأممي وكيل الأمين العام في الاضطلاع بأدواره ومسؤولياته على النحو المبين في الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6/Rev.1) والقرارات ذات الصلة، والتي تشمل الإشراف العام على مكتب دعم بناء السلام.

٢٠ - وسيكون وكيل الأمين العام، بصفته رئيساً للإدارة، مسؤولاً عن جميع أنشطتها، بما في ذلك مباشرة شؤون التنظيم والإدارة فيها. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم وكيل الأمين العام بما يلي: (أ) تزويد الأمين العام بالمشورة والدعم بشأن جميع المسائل السياسية بالتنسيق مع وكيل الأمين العام لعمليات السلام، حسب الاقتضاء؛ و (ب) الإشراف وتقديم التوجيه السياسي والتعليمات للبعثات السياسية الخاصة المشمولة باختصاص الإدارة، بما في ذلك المبعوثون الخاصون والشخصيون والمستشارون وممثلو الأمين العام (المجموعة المواضيعية الأولى) والمكاتب الإقليمية ومكاتب دعم العمليات السياسية والبعثات الأخرى (المجموعة المواضيعية الثالثة)؛ و (ج) القيام، نيابة عن الأمين العام، بتوجيه وإدارة الأنشطة الدبلوماسية المتعلقة بمنع حدوث المنازعات ومراقبتها وتسويتها، بما في ذلك الدبلوماسية الوقائية والوساطة السياسية وصنع السلام وبناء السلام بعد انتهاء النزاع؛ و (د) العمل كمنسق للأمم المتحدة في جميع المسائل المتعلقة بالمساعدة الانتخابية؛ و (هـ) توجيه تقديم الدعم الفني وخدمات الأمانة إلى مجلس الأمن (بما في ذلك بشأن البعثات السياسية الخاصة في المجموعة المواضيعية الثانية، التي تضم شتى أفرقة مراقبة الجزاءات وغيرها من الكيانات والآليات) والجمعية العامة، وإلى الهيئات الفرعية المعنية. وسيقدم وكيل الأمين العام، بالتشاور الوثيق مع وكيل الأمين العام لإدارة عمليات السلام، التوجيه والإرشاد الاستراتيجي للأمناء العامين المساعدين المسؤولين إقليمياً عن المسائل المشمولة باختصاص الإدارة.

٢١ - وتحت القيادة العامة لوكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، سيقود الأمين العام المساعد لدعم بناء السلام مكتب دعم بناء السلام، الذي سيقدم الدعم الفني والاستراتيجي والتقني لعمل لجنة بناء السلام، وسيدبر صندوق الأمين العام لبناء السلام، وسيعزز التعاون فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة ومع الشركاء المعنيين لتعزيز اتساق جهود بناء السلام، وفقاً لقراري الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ و ٢٦٢/٧٠ وقراري مجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥) و ٢٢٨٢ (٢٠١٦). وستكون شعبة شؤون مجلس الأمن وشعبة حقوق الفلسطينيين ووحدة إنهاء الاستعمار وشعبة المساعدة الانتخابية وشعبة السياسات والوساطة تابعةً لوكيل الأمين العام مباشرة. وستظل ولاياتها وأدوارها ومسؤولياتها كما أقرتها الهيئات التشريعية في السابق في الخطة البرنامجية لفترة السنتين (A/71/6/Rev.1). وستوفر أيضاً الخدمات إلى جميع الكيانات التابعة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، لا سيما الهيكل الإقليمي، فضلاً عن عموم منظومة الأمم المتحدة، وستعمل مع تلك الكيانات على نحو وثيق، وذلك وفقاً لولاية كل منها واختصاصه.

٢ - شعبة السياسات والوساطة

٢٢ - ستبقى شعبة السياسات والوساطة مسؤولة عن وضع السياسات والتوجيهات والأدوات التعليمية لمنع نشوب النزاعات وممارسة الدبلوماسية الوقائية وعن تقديم الدعم والمشورة في مجال الوساطة. وستؤدي وظيفة جهة التنسيق المعنية بالتحديات الشاملة التي تواجه السلام والأمن لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، وستساعد في صياغة المشورة السياسية والاستراتيجية في المجالات ذات الصلة. وستتولى أيضاً مسؤولية التعلم المؤسسي، ودعم إدارة المعارف، ووضع التوجيهات بشأن المسائل التي تندرج ضمن اختصاص الإدارة وبالتعاون الوثيق مع الشركاء على نطاق المنظومة. وستكون بمثابة الكيان الرائد لتقديم الدعم في مجال الوساطة إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والجهات الفاعلة الأخرى فيما يتعلق بجميع الجوانب المتصلة بعمليات الوساطة. وستقدم الشعبة الدعم الموضوعي والإداري إلى المجلس الاستشاري الرفيع المستوى المعني بالوساطة التابع للأمين العام. وسيبقى الفريق المعني بالشؤون الجنسانية والسلام والأمن مسؤولاً عن إعداد السياسات وتقديم الدعم الموضوعي والتقني فيما يتعلق بالمسائل الجنسانية والمرتبطة بالمرأة والسلام والأمن، بالتنسيق الوثيق مع الفريق المعني بالشؤون الجنسانية في إدارة عمليات السلام لضمان اتباع نهج شامل إزاء هذه المسائل من خلال ولايتيهما المختلفتين.

٣ - شعبة المساعدة الانتخابية

٢٣ - ستواصل شعبة المساعدة الانتخابية تقديم المشورة والمساعدة إلى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام بوصفه منسق الأمم المتحدة لأنشطة المساعدة الانتخابية بموجب تكليف من الجمعية العامة. وستدعم الشعبة عمل المنسق من خلال أنشطة التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة بهدف كفالة التماسك والاتساق في الاستجابة للطلبات الواردة من الدول الأعضاء للحصول على المساعدة الانتخابية. وسيستتبع ذلك تقديم المشورة الاستراتيجية إلى المنسق والجهات الأخرى بشأن تنظيم المساعدة الانتخابية وتنفيذها بناءً على طلب الدول الأعضاء أو وفقاً للتكليف الصادر عن الجمعية العامة أو مجلس الأمن، وستعمل الشعبة بوصفها مخزن الخبرات التقنية في مجال المساعدة الانتخابية في المنظمة. وستجري الشعبة، بالتنسيق مع جميع الجهات الفاعلة المعنية، تقييمات للاحتياجات الانتخابية

وستوصي المنسق باستجابات استراتيجية وستضع سياسة المساعدة الانتخابية الداخلية، وستواصل تعزيز الشراكات وتبادل الخبرات مع المنظمات الأخرى بشأن المسائل الانتخابية. وستواصل الشعبة أيضاً إدارة قائمة الأمم المتحدة للخبراء في مجال الانتخابات لكي تستخدمها منظومة الأمم المتحدة.

٤ - شعبة شؤون مجلس الأمن

٢٤ - ستواصل شعبة شؤون مجلس الأمن تقديم المشورة والخدمات الفنية إلى مجلس الأمن وهيئاته الفرعية ولجنة الأركان العسكرية، بما في ذلك ما يلي: (أ) إصدار وثائق ورسائل الهيئات التداولية في حينها؛ و (ب) التنسيق الفعال للاجتماعات؛ و (ج) توفير التوجيه للمجلس وهيئاته الفرعية وعموم أعضاء الأمم المتحدة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت للمجلس ومقرراته وممارساته السابقة؛ و (د) تقديم المشورة والدعم إلى أفرقة الخبراء المعنية بالرصد وجميع الهيئات الفرعية المعنية التابعة لمجلس الأمن؛ و (هـ) تخطيط وتنظيم بعثات أعضاء مجلس الأمن ورؤساء هيئاته الفرعية؛ و (و) إجراء البحث والتحليل وتقديم المشورة المتعلقة بتصميم التدابير الإلزامية أو الجزاءات المحددة الهدف التي يفرضها المجلس وتنفيذها وفعاليتها وتأثيرها؛ و (ز) عقد جلسات إحاطة للأعضاء الجدد في المجلس بشأن الإجراءات والممارسات وأساليب العمل المعتمدة في المجلس وهيئاته الفرعية. كما ستقدم الشعبة المشورة والدعم إلى كيانات الأمم المتحدة بشأن المسائل المتعلقة بولاية كل منها الواردة ضمن بنود جدول الأعمال المعروضة على المجلس.

٥ - وحدة إنهاء الاستعمار

٢٥ - ستواصل وحدة إنهاء الاستعمار تقديم المشورة والدعم الفني إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، إضافة إلى الهيئات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة. وستدعم عمل هذه الهيئات في دراستها للتطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وببحثها للوسائل المناسبة لتنفيذ الإعلان وفقاً للميثاق والقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة. وستواصل الوحدة أيضاً تقديم المشورة إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل المتصلة بإنهاء الاستعمار.

٦ - شعبة حقوق الفلسطينيين

٢٦ - ستواصل الشعبة تقديم الدعم إلى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في مداولاتها وفي تنفيذ برامج عملها السنوية. وستتولى الشعبة، بتوجيه من اللجنة، إعداد وتحديث مواد إعلامية وموارد عن قضية فلسطين.

٧ - مكتب دعم بناء السلام

٢٧ - على النحو المبين في تقرير الأمين العام عن إعادة تشكيل هيكل ركيزة السلام والأمن (A/72/525)، سيعاد تنشيط العناصر الحالية لمكتب دعم بناء السلام وفقاً لما دعت إليه الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢/٧٠ ومجلس الأمن في قراره ٢٢٨٢ (٢٠١٦)، وذلك لتوفير نصح أكثر شمولاً للمنع والحفاظ على السلام؛ وزيادة التأزر مع كيانات أخرى في منظومة الأمم المتحدة؛ وتقديم المشورة الاستراتيجية إلى الأمين العام؛ والجمع بين خبرات منظومة الأمم المتحدة من أجل تيسير اتساق العمل على

نطاق المنظومة؛ ودعم شراكات الحفاظ على السلام. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيظل التكامل سمة لعناصر مكتب دعم بناء السلام، في إطار إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وتحت الإشراف العام لوكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام. وسيأسس المكتب الأمين العام المساعد لدعم بناء السلام.

٢٨ - وسيظل الهيكل التنظيمي لمكتب دعم بناء السلام على النحو المبين في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (انظر (Sect. 3) A/72/6)، الفصل ألف، الفرع دال). وكخطوة كبرى نحو إعادة تنشيط المكتب، سيعاد ندب أو ستنتقل ست وظائف من الفئة الفنية ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة من جهات أخرى من ركيزة السلام والأمن إلى مكتب دعم بناء السلام. واعترافاً بتزايد عدد الحالات التي أعرب فيها مجلس الأمن عن عزمه الاستفادة من مشورة لجنة بناء السلام في الأماكن التي تنتشر فيها بعثات حفظ السلام (حسب ما عبرت عنه الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢/٧٠ ومجلس الأمن في قراره ٢٢٨٢ (٢٠١٦) وورد في بيان رئيس المجلس المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (S/PRST/2017/27)، وإضافة إلى واقع أن أكثر من ٤٠ في المائة من أموال صندوق بناء السلام قد جرى، منذ إنشائه في عام ٢٠٠٦، استثمارها في بلدان نشرت فيها تلك البعثات، ومراعاهً لدور مكتب دعم بناء السلام باعتباره عنصراً هاماً على نطاق الركيزة وقائماً بمهمة الميسر، يُتوخى تمويل عدد من الوظائف من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام، على النحو المبين أدناه.

٨ - مكتب الأمين العام المساعد لبناء السلام

٢٩ - سيتولى الأمين العام المساعد لبناء السلام مزيداً من المسؤوليات الفنية والتمثيلية نتيجة لتركيبة الجمعية العامة ومجلس الأمن على تنشيط مكتب دعم بناء السلام في قراريهما التوأم بشأن استعراض هيكل بناء السلام (قرار الجمعية العامة ٢٦٢/٧٠، الفقرة ١٥، وقرار مجلس الأمن ٢٢٨٢ (٢٠١٦)، الفقرة ١٥)، والمهام المتوخاة لمكتب الدعم في تقرير الأمين العام (A/72/525)، بما في ذلك مشاركته المستمرة في اللجنة التنفيذية. وستشمل هذه المسؤوليات: (أ) تعزيز ودعم بناء السلام والحفاظ عليه باعتبار ذلك نهجاً على نطاق الركيزة في جميع مراحل النزاع؛ و (ب) تيسير بناء السلام والحفاظ عليه بالاستفادة من العمل المتسق على نطاق المنظومة لدعم تخطيط وتنفيذ عمليات السلام؛ و (ج) المساعدة على الاتساق بين الحكومات في دعم عمليات الانتقال الناجحة لولايات حفظ السلام؛ و (د) المساعدة على كفالة إعطاء الأولوية لأهداف بناء السلام دعماً للأولويات الوطنية في سياقات حفظ السلام. وتستلزم هذه المسؤوليات مزيداً من روابط التآزر بين أولويات بناء السلام في ولايات حفظ السلام، مما يتطلب تخصيص إمكانيات في مكتب الأمين العام المساعد، الأمر الذي لا يزال يواجه ثغرة كبيرة حتى الآن.

٣٠ - وبغية دعم دور الأمين العام المساعد في هذا الصدد، يقترح نقل وظيفة واحدة لموظف معاون للشؤون السياسية (ف-٢) ممولة من حساب الدعم من شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية في إدارة عمليات حفظ السلام إلى مكتب الأمين العام المساعد (ملاك الموظفين الحالي هو على الشكل التالي: ١ أمين عام مساعد، و ١ مد-٢، و ١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ من الفئة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). وسيقدم الموظف المعاون للشؤون السياسية الدعم الفني لتواصل الأمين العام المساعد مع بعثات حفظ السلام، بسبل منها الهيكل السياسي - التنفيذي المشترك، ومع الدول الأعضاء المعنية والجهات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وكذلك مع الشركاء، بما يشمل المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التي تعمل بالتعاون مع بعثات حفظ

السلام. وسيدعم الموظف المعاون للشؤون السياسية مشاركة الأمين العام المساعد في عمل آليات التنسيق التابعة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة التوجيهية المشتركة للنهوض بالتعاون في المجالين الإنساني والإنمائي، مما يساهم في ضمان أن تعكس مداولتهما وقراراتهما منظوري بناء السلام وحفظ السلام. وسيساعد الموظف المعاون للشؤون السياسية أيضاً على تعزيز قدرة المكتب الأمامي على المساعدة في إعداد المواد اللازمة ليستخدمها الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين فيما يتعلق بمسائل بناء السلام ذات الصلة، ولا سيما المواد المتعلقة بسياقات حفظ السلام، بسبل منها الهيكل السياسي - التنفيذي. ولذلك سيساهم هذا النقل في المشاركة المتسقة والمتآزرة للأمين العام المساعد ومكتب دعم بناء السلام دعماً للجهود التي تقودها البلدان ولولايات بعثات حفظ السلام من أجل بناء السلام والحفاظ عليه. وفي ضوء ما تقدم، يقترح تمويل هذه الوظيفة من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام.

٣١ - وبالنظر إلى ازدياد مسؤوليات الأمين العام المساعد، وبخاصة مسؤوليته عن تيسير اتساق العمل على نطاق المنظومة، يقترح أيضاً نقل وظيفة مساعد (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من شعبة أفريقيا الثانية في إدارة الشؤون السياسية إلى المكتب الأمامي للأمين العام المساعد لزيادة القدرة على إدارة تدفق الوثائق من مختلف الجهات في منظومة الأمم المتحدة، وإعداد مواد للاجتماعات ذات الصلة، وضمان حفظ السجلات والملفات بالشكل المناسب، وهي وظيفة يؤديها حتى الآن إلى حد كبير المساعد الشخصي للأمين العام المساعد. وسيقدم المساعد أيضاً الدعم للموظفين في مكتب دعم بناء السلام عموماً، وسيؤدي مهام المساعد الشخصي والمساعدين الآخرين بصورة احتياطية خلال غيابهم.

٩ - فرع دعم لجنة بناء السلام

٣٢ - سيواصل فرع دعم لجنة بناء السلام (ملاك الموظفين الحالي الممول من الميزانية العادية هو على الشكل التالي: ٢ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) تولي مسؤولية توفير الدعم الاستراتيجي والموضوعي والتقني واللوجستي إلى لجنة بناء السلام. وبالنظر إلى الدور المركزي لهذه الولاية، بتركيزها بوجه خاص على دعم اللجنة في الاضطلاع بمسؤولياتها، ومراعاهً للاقتراح الداعي إلى إنشاء مكتب تنفيذي واحد لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام ولإدارة عمليات السلام (انظر الفقرة ١١٢ أدناه)، يقترح إعادة ندب الوظيفة الحالية من الرتبة مد-١ للموظف التنفيذي في إدارة الشؤون السياسية الممولة من الميزانية العادية بنفس الرتبة بلقب موظف رئيسي للشؤون السياسية لقيادة فرع دعم لجنة بناء السلام. وسيكفل ذلك توفر دعم مكسر للرتب العليا ومشورة على المستوى الاستراتيجي وتنسيقاً أكثر اتساقاً للدعم المقدم للجنة بناء السلام التي تزداد نشاطاً، بالرتبة القيادية نفسها (مد-١) على غرار فرع استراتيجية وشراكات بناء السلام (الذي يدعى حالياً فرع تخطيط السياسات وتطبيقها) وفرع تمويل بناء السلام التابعين لمكتب دعم بناء السلام. وفي إطار الوظيفة الأساسية للإشراف على توفير الدعم الفعال للجنة بناء السلام، سيمسّر شاغل الوظيفة مد-١ التعاون الوثيق مع الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد لضمان استفادة اللجنة من تقاسم التحليلات والاستراتيجيات الإقليمية والصلات بالكيانات العاملة في الميدان.

٣٣ - وبالإضافة إلى ذلك، يقترح نقل وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-٤) ممولة من حساب الدعم من فريق التنسيق والتخطيط للصومال التابع لإدارة عمليات حفظ السلام إلى مكتب دعم بناء السلام. وسيقوم موظف الشؤون السياسية بما يلي: إسداء المشورة الاستراتيجية وتقديم المساعدة إلى

لجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام في العمل الذي يقومون به دعماً للبلدان المضيفة لعمليات حفظ السلام؛ والإسهام في تنفيذ عناصر بناء السلام لولايات بعثات حفظ السلام؛ والتركيز أساساً على العدد المتزايد من السياقات التي يكون مجلس الأمن فيها قد طلب توفير دعم محدد للجنة بناء السلام لكي تقدم المشورة الاستراتيجية وتشجع على اتباع نهج متسق ومنسق ومتكامل في بناء السلام والحفاظ عليه، بما في ذلك باعتبارها أهدافاً لحفظ السلام، ولتدعم جهود بناء السلام التي تقودها البلدان في هذه السياقات (بما في ذلك، على سبيل المثال، في جمهورية أفريقيا الوسطى ومنطقة البحيرات الكبرى ومنطقة الساحل وغرب أفريقيا). وسيؤدي موظف الشؤون السياسية أيضاً دور الميسر للمساعدة على ربط لجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام بعمل الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد المكلف بالتحليل ووضع الاستراتيجيات المتعلقة بالسياقات القطرية والإقليمية، ومع جهات أخرى معنية في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، بما في ذلك مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية. وسيساعد هذا النقل على ضمان المشاركة المتأززة والمتسقة في دعم الجهود التي تقودها البلدان وولايات بعثات حفظ السلام لبناء السلام والحفاظ عليه، تماشياً مع القرارين التوأم للجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن استعراض هيكل الأمم المتحدة لبناء السلام (قرار الجمعية ٦٦٢/٧٠ وقرار المجلس ٢٢٨٢ (٢٠١٦)) وبيان رئيس مجلس الأمن (S/PRST/2017/17). ومن المقترح أن تظل هذه الوظيفة ممولة من حساب الدعم.

١٠ - فرع استراتيجية وشركات بناء السلام (الذي كان يسمى سابقاً فرع تخطيط السياسات وتطبيقها)

٣٤ - سيتغير اسم فرع تخطيط السياسات وتطبيقها (ملاك الموظفين الحالي هو على الشكل التالي: ١ مد-١، و ١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ليصبح فرع استراتيجية وشركات بناء السلام وذلك كي يجسد تركيزه الأساسي على استراتيجية بناء السلام والشركات. وسيواصل الفرع، استناداً إلى المهام المنوطة به حالياً، تولي الدور القيادي داخل مكتب دعم بناء السلام في تيسير اتساق العمل على نطاق المنظومة، وهو ما وصفه الأمين العام في تقريره بأنه الدور "المفصل"، وذلك لربط ركيزة السلام والأمن بالمنظومة الإنمائية والجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني وبركيزة حقوق الإنسان. وسيشكل ذلك عبء عمل كبيراً يتجاوز قدرات ملاك الوظائف الحالي والقدرات الإضافية التي أتيحت في السابق لمكتب دعم بناء السلام عن طريق إعارة موظفين من صناديق ووكالات وبرامج. ولم تتأكد استمرارية هذه الوظائف المعارة في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وما بعدها.

٣٥ - ومنذ صدور الإعلان المشترك بشأن تقييمات ما بعد الأزمة ووضع خطط التعافي في عام ٢٠٠٨، يعمل الاتحاد الأوروبي ومجموعة البنك الدولي والأمم المتحدة معاً لتقديم المساعدة إلى الحكومات في إعداد خطط للتعافي بعد الكوارث أو النزاعات ومن أجل منع حدوث مزيد من الأزمات. وقد أكدت الجمعية العامة ومجلس الأمن، في الفقرة ٢٠ من قراريهما التوأم بشأن استعراض هيكل بناء السلام، المجالات التي ينبغي فيها مواصلة وزيادة تعزيز الشراكة بين الأمم المتحدة والبنك الدولي في البلدان المتضررة من النزاعات. ويتطلب تحقيق النتائج بصورة ناجحة ومتسقة في هذه المجالات تخصيص قدرات بالكامل في مكتب دعم بناء السلام، الذي أصبح فيه دعم الشراكة مهمة منتظمة ولكن يؤديها موظفون معارون حتى الآن.

٣٦ - واعتزازاً بالأهمية المتزايدة للشراكة مع البنك الدولي والاتحاد الأوروبي، وللشركات الأخرى ذات الطبيعة المماثلة، والجهود المشتركة المبذولة لمساعدة الحكومات، يقترح نقل وظيفة واحدة بلقب كبير موظفي شؤون سياسية (ف-٥) ممولة من الميزانية البرنامجية في شعبة أفريقيا الثانية في إدارة الشؤون

السياسية إلى مكتب دعم بناء السلام لضمان توفر الدعم لهذه الشراكات الهامة من خلال قدرة أساسية مضمونة داخل المكتب. وسيتولى شاغل هذه الوظيفة المهام التي كانت تؤديها القدرات التي كانت تتاح في السابق من خلال الموظفين المعارين، مما يعكس الطبيعة المنتظمة لهذا الدور وأهميته.

٣٧ - وبغية تمكين فرع استراتيجية وشراكات بناء السلام من الأداء المناسب لدوره في تيسير العمل المتسق على نطاق المنظومة بشأن المسائل ذات الصلة ببناء السلام والحفاظ عليه، ستنتقل وظيفة موظف واحد للشؤون السياسية (ف-٤) ممولة من موارد خارجة عن الميزانية من وحدة تخطيط السياسات التابعة لشعبة السياسات والوساطة في إدارة الشؤون السياسية إلى مكتب دعم بناء السلام.

٣٨ - وستنتقل وظيفة موظف تنسيق (ف-٤) ممولة من حساب الدعم إلى فرع استراتيجية وشراكات بناء السلام من الفريق المعني بالشراكات التابع لشعبة السياسات والتقييم والتدريب في إدارة عمليات حفظ السلام. وعلى غرار وظيفته الحالية، سيسهم موظف التنسيق في استعراض وتحليل المسائل الراهنة والمستجدة والاتجاهات المتعلقة ببناء السلام والحفاظ عليه، ولا سيما في السياقات التي تكون فيها عمليات حفظ السلام منتشرة، ويعكس ذلك الجهود الجارية من أجل تعزيز الاتساق والتحليل والتخطيط على نطاق المنظومة، ولا سيما في سياق عمليات الانتقال من وجود بعثات حفظ السلام إلى أشكال أخرى من وجود الأمم المتحدة، كما كانت حالة بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (انظر قرار مجلس الأمن ٢٣٣٣ (٢٠١٦)). ومن المتوقع أن تتكرر هذه الحالة في عدة سياقات أخرى حيث سيكون بناء السلام والحفاظ عليه مبدئين مهمين ينبغي مراعاتهما. ونظراً إلى أن هذا الدور سيشمل تيسير جهود الشراكات ذات الصلة مع جهات فاعلة مثل المؤسسات المالية الدولية، بما في ذلك البنك الدولي، والمنظمات النسائية والشبابية، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، ومراكز الفكر، والجهات الأخرى صاحبة المصلحة، يعتبر من المناسب في إطار إعادة الهيكلة، نقل هذه الوظيفة من شعبة السياسات والتقييم والتدريب إلى فرع استراتيجية وشراكات بناء السلام. وسيساعد موظف التنسيق أيضاً، بالمحافظة على تركيزه الحالي من داخل مكتب دعم السلام، على ضمان تماشي أولويات بناء السلام الأساسية مع خطط السياسات ذات الصلة والمبادرات الإصلاحية في الأمم المتحدة. واستناداً إلى هذه المهام، سيقدم موظف التنسيق الدعم إلى عمليات حفظ السلام ولجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام معتمداً في ذلك على الخبرة المتاحة في منظومة الأمم المتحدة من أجل تيسير اتساق العمل على نطاق المنظومة، وتحديد شراكات بناء السلام ودعمها وإقامتها مع التركيز تحديداً على البلدان والمناطق التي تنتشر فيها عمليات حفظ السلام الرئيسية والتي تنشط فيها أيضاً لجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام. وستظل هذه الوظيفة ممولة من حساب دعم عمليات حفظ السلام.

٣٩ - وعلى الرغم من عملية تعزيز الفرع المتوخاة، وفي ضوء الزيادة الكبيرة في مسؤولياته، سيواصل الفرع التماس ترتيبات الإعارة مع الصناديق والوكالات والبرامج لكي يؤدي دوره. وهذه هي الحال تحديداً فيما يتعلق ببناء السلام المراعي للمنظور الجنساني، وتزايد الأعمال المتعلقة بالشباب والسلام والأمن، تماشياً مع قرار مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥).

١١ - فرع تمويل بناء السلام

٤٠ - سيظل فرع تمويل بناء السلام (ملاك الموظفين الحالي ممول بالكامل من موارد خارجة عن الميزانية وهو على الشكل التالي: ١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمات العامة

(الرتب الأخرى)، إضافة إلى وظيفتين من الرتبة ف-٥ متوفرتين عن طريق إعارة على أساس عدم استرداد التكاليف من منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة) مسؤولاً عن الإدارة الاستراتيجية العامة لصندوق بناء السلام مسترشداً في ذلك باختصاصات الصندوق. وعلى النحو المبين في تقرير الأمين العام عن إعادة تشكيل هيكل ركيزة السلام والأمن في الأمم المتحدة (A/72/525)، ستبقى هذه الاختصاصات على حالها، وسيحافظ على الروابط الوظيفية بالمكتب التنفيذي للأمين العام. وستظل مسؤولية اتخاذ القرارات بشأن استخدام موارد صندوق بناء السلام ملقاة على عاتق الأمين العام المساعد لدعم بناء السلام في إطار الترتيبات القائمة من أجل المساعدة على ضمان احتفاظ الصندوق بطابعه كصندوق مشترك بين الركائز. وعلى النحو المذكور في تقرير الأمين العام، سيتولى صندوق بناء السلام أيضاً دوراً استراتيجياً في تعبئة الموارد من أجل ضمان تمويل بناء السلام على نحو مستدام ويمكن التنبؤ به (A/72/525، الفقرة ٢٤). ومع أن الفرع سيواصل الاعتماد على الموارد الخارجة عن الميزانية للاضطلاع بأعماله، يقترح أيضاً دعمه عن طريق نقل موظف شؤون سياسية (ف-٤) إلى فرع دعم لجنة بناء السلام بغية تحسين صلة أنشطة الصندوق بأنشطة لجنة بناء السلام، بناءً على طلب البلدان المعنية، ولا سيما البلدان التي تستضيف عمليات حفظ السلام.

٤١ - ومع التغييرات المقترحة لإعادة تنشيط وتعزيز مكتب دعم بناء السلام، سيتألف المكتب مما مجموعه ٢٩ وظيفة، منها ١٧ وظيفة ممولة من الميزانية البرنامجية (١ أمين عام مساعد، و ١ مد-٢، و ٢ مد-١، و ٤ ف-٥، و ٤ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وثلاث وظائف ممولة من حساب الدعم (٢ ف-٤، و ١ ف-٢) وتوسع وظائف ممولة من موارد خارجة عن الميزانية (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). ويعكس ذلك زيادة إجمالية مقدارها ثماني وظائف مقارنة بالموارد الحالية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (١٤ وظيفة ممولة من الميزانية العادية و ٨ وظائف ممولة من موارد خارجة عن الميزانية). وإضافة إلى ذلك، قد تُوَفَّر وظيفتان برتبة ف-٥ للمكتب عن طريق الإعارة من منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة على أساس عدم استرداد التكاليف، ويمكن أن يعتمد المكتب أيضاً على أي قدرات معارة أخرى، حسب توفرها.

باء - إدارة عمليات السلام

٤٢ - يقترح الأمين العام إنشاء إدارة لعمليات السلام. وستتولى إدارة عمليات السلام الولايات والأدوار والمسؤوليات الحالية لإدارة عمليات حفظ السلام. كما ستتولى الولايات والأدوار والمسؤوليات للبعثات السياسية الخاصة الميدانية التي ستندرج في نطاق اختصاصها. وفي هذا الصدد، يعزز الأمين العام في سياق التشكيل الحالي وضع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق في إطار اختصاص الإدارة الجديدة.

٤٣ - وستكون الإدارة بمثابة "مركز تميز" متكامل لعمليات الأمم المتحدة للسلام، يضطلع بمسؤولية منع نشوب النزاعات والاستجابة لها وإدارتها والحفاظ على السلام في البلدان التي تُنشر فيها عمليات السلام الصادر بها تكليف الواقعة في نطاق اختصاصها. ويشمل ذلك ما يلي: تيسير الاتفاقات السياسية وتنفيذها؛ وتقديم المشورة والتوجيه والدعم بصورة متكاملة في المجالات الاستراتيجية والسياسية والتشغيلية والإدارية لعمليات السلام؛ ووضع استراتيجيات سياسية وأمنية ومتكاملة؛ وقيادة التحليل والتخطيط

المتكاملين لعمليات السلام؛ ودعم تلك العمليات، بالتنسيق مع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وغيرها من الشركاء في الأمانة العامة ومنظومة الأمم المتحدة. وستقدم الإدارة ما يصدر به تكليف من دعم إلى سائر كيانات الأمم المتحدة وبعثاتها/عملياتها وشركائها الخارجيين. وستعمل الإدارة على تعزيز الشراكات مع المنظمات الإقليمية والجهات المعنية الأخرى لدعم ولايات الإدارة واستراتيجياتها وبعثات الأمم المتحدة التي تدخل ضمن اختصاصها.

٤٤ - وستعمل الإدارة في إطار تعاون وثيق مع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام لتوفير استراتيجيات سياسية للمجالات التي تقع ضمن نطاق اختصاصها، لا سيما من خلال الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد، وستقدم المشورة والتحليل والدعم بشكل متكامل إلى الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين، بما في ذلك من أجل عملهم مع الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الأخرى. وستوفر القدرات المتخصصة لإدارة عمليات السلام الخدمات لكلتا الإدارتين، حيث ستعمل أساساً من خلال الهيكل الإقليمي، وكذلك للنطاق الأوسع للأمانة العامة وصناديق الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها، وفقاً لولاية كل منها. وستقيم الإدارة منصات مشتركة بين الإدارات وأخرى مشتركة بين الوكالات ذات صلة بعملها، وستشارك في رئاستها بهدف تنسيق الاستراتيجيات على نطاق منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالبلدان والمناطق فضلاً عن المسائل التي تدخل في نطاق اختصاصها.

٤٥ - وسيضم الهيكل المقترح لإدارة عمليات السلام العناصر الأربعة التالية، بالإضافة إلى الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد ومكتب مدير التنسيق والخدمات المشتركة اللذين سيجري تقاسمهما مع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام:

- (أ) مكتب وكيل الأمين العام لعمليات السلام؛
- (ب) مكتب الشؤون العسكرية؛
- (ج) مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية؛
- (د) شعبة السياسات والتقييم والتدريب؛

١ - مكتب وكيل الأمين العام لعمليات السلام

٤٦ - سوف يضطلع وكيل الأمين العام لعمليات السلام بأدوار ومسؤوليات وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، بما في ذلك الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة الميدانية التي ستدرج ضمن اختصاص الإدارة الجديدة.

٤٧ - وبالإضافة إلى عمل وكيل الأمين العام رئيساً للإدارة، سيقوم بما يلي: (أ) تقلص المشورة والدعم إلى الأمين العام بشأن جميع المسائل الاستراتيجية والسياسية والتنفيذية التي تدخل ضمن اختصاص الإدارة، بالتنسيق مع وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، حسب الاقتضاء؛ و (ب) تقلص التوجيه المتعلق بالسياسات والإشراف والتوجيه المتكاملين في المجالات الاستراتيجية والسياسية والتشغيلية والإدارية إلى الإدارة وإلى عمليات السلام الواقعة ضمن اختصاصها؛ و (ج) الإشراف على الأمين العام المساعد للشؤون العسكرية والأمين العام المساعد لسيادة القانون والمؤسسات الأمنية، ومدير شعبة السياسات والتقييم والتدريب، ومدير مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام، فضلاً عن الأمناء العامين المساعدين الذين يشرفون على الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد بشأن المسائل المتصلة

بعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة الميدانية التي تقع في إطار مسؤولية الإدارة، وسيقدم الإرشاد والتوجيه الاستراتيجي لهؤلاء المسؤولين.

٤٨ - وسيتألف المكتب من مكتب أمامي، يشتمل على وحدة للشؤون الجنسانية (بملاك وظائف مؤلف من وظيفة واحدة برتبة ف-٥، وواحدة برتبة ف-٤، وواحدة برتبة ف-٣، وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ستنقل من شعبة السياسات والتقييم والتدريب التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام. وستعمل الوحدة عن كثب مع فريق الشؤون الجنسانية والسلام والأمن في إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام لكفالة اتباع نهج شامل إزاء قضايا المرأة والسلام والأمن من خلال الولاية المتميزة لكل منهما. وسوف يستمر مكتب الشراكة الاستراتيجية لحفظ السلام في الاضطلاع بمسؤولياته عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٨٧/٦٧، في حين أن المهام التي تضطلع بها حالياً وحدة التقييم والتخطيط المتكاملين والوظائف المتصلة بها في مكتب العمليات (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ستنقل إلى مكتب وكيل الأمين العام. وستنقل ست وظائف (٣ ف-٥ و ٣ ف-٤) من وظائف الموظفين السبعة الحاليين في إدارة الدعم الميداني الذين يدعمون الأفرقة العملية المتكاملة في مكتب العمليات إلى مكتب وكيل الأمين العام، وسوف تواصل تقديم الدعم اللازم إلى الأفرقة العملية المتكاملة لعمليات حفظ السلام في الهيكل الإقليمي بطريقة مرنة بوصفها قدرة دعم من إدارة الدعم العمليتي. وعلى الرغم من أن موظفي الدعم هؤلاء موجودون في مكتب وكيل الأمين العام لإدارة عمليات السلام، فستدرج وظائفهم في الميزانية تحت إدارة الدعم العمليتي ككل. وستندمج خبرات متخصصة أخرى على النحو المبين في الفقرة ٥٦ في شعب الهيكل الإقليمي.

٢ - مكتب الشؤون العسكرية

٤٩ - ستستمر مسؤوليات مكتب الشؤون العسكرية والمستشار العسكري، على النحو الصادر به تكليف حالياً في إدارة عمليات حفظ السلام، في إطار إدارة عمليات السلام. وسيقدم المكتب المشورة العسكرية إلى وكيل الأمين العام لعمليات السلام، وعند الاقتضاء إلى وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام، وإدارة الدعم العمليتي، وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، والأمن العام، ومجلس الأمن. وسيدمج مكتب الشؤون العسكرية ضباطاً عسكريين في الأفرقة العملية المتكاملة ضمن عمليات حفظ السلام الداعمة التابعة للهيكل الإقليمي. وسيقدم المكتب الدعم أيضاً إلى الكيانات الموجودة ضمن إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العمليتي وعمليات السلام ذات العناصر العسكرية التي تقودها إدارة عمليات السلام والبعثات ذات المهام العسكرية التي تقودها إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام.

٣ - مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية

٥٠ - سيواصل مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية، الذي يضم شعبة الشرطة ودائرة العدل والمؤسسات الإصلاحية وقسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج ووحدة إصلاح قطاع الأمن ودائرة الإجراءات المتعلقة بالألغام، القيام بدور مقدم الخدمات على نطاق المنظومة في بيئات البعثات وخارجها. وسوف يساعد المكتب على تنفيذ رؤية الأمين العام في منع نشوب النزاعات العنيفة والحفاظ على السلام من خلال المساهمة، حسب الاقتضاء، في جهود الوساطة وعمليات السلام، وعن طريق دعم البلدان في مجالات مثل: عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والمبادرات الرامية إلى الحد من العنف

المجتمعي؛ والحد من التهديد الذي تشكله المتفجرات؛ وتعزيز مؤسسات سيادة القانون والمؤسسات الأمنية المشروعة والمحترفة والخاضعة للمساءلة التي تتيح المجال للحوار السياسي وتكفل المساءلة عن الجرائم الكبرى التي يمكن أن توجع النزاعات. وستتطلع شرطة الأمم المتحدة بدور متزايد في الحفاظ على السلام عن طريق مساعدة الحكومات على حفظ القانون والنظام وحماية المدنيين وبناء قدرات الشرطة ومكافحة الجريمة المنظمة. وسيعمل المكتب عن كثب مع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، ولا سيما مكتب دعم بناء السلام، وخاصة من خلال الهيكل الإقليمي، بما في ذلك عن طريق إدماج أخصائيين لدى الجهات التالية: (أ) الأفرقة العملياتية المتكاملة لعمليات حفظ السلام؛ و (ب) المكاتب المعنية في إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملي وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال؛ و (ج) كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال الترتيبات المشتركة بين الوكالات مثل جهة التنسيق العالمية في مجالات الشرطة والعدالة والسجون.

٤ - شعبة السياسات والتقييم والتدريب

٥١ - ستتألف شعبة السياسات والتقييم والتدريب، التي ستعمل حسب الاقتضاء مع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال وإدارة الدعم العملي، من فريق التقييم، ودائرة سياسات وأفضل ممارسات عمليات السلام حسب تسميتها الجديدة، ودائرة التدريب المتكامل. وستواصل تقديم القدرات المؤسسية الشاملة لتعزيز عمليات السلام، بوسائل منها ما يلي: (أ) العقيدة والسياسات والتوجيه؛ و (ب) تقديم المشورة والبحوث الاستشارية في مجال السياسات إلى قيادات الأمم المتحدة؛ و (ج) تجميع أفضل الممارسات؛ و (د) تحديد معايير التدريب؛ و (هـ) التخطيط المؤسسي؛ و (و) تقييم تنفيذ الولايات، تحقيقاً لأهداف من بينها تحسين الأداء؛ و (ز) تعزيز التعاون الاستراتيجي مع الجهات الفاعلة الرئيسية، الداخلية والخارجية. وستكون الشعبة مسؤولة أيضاً، بالاشتراك مع مكتب الشؤون العسكرية، عن التكوين الاستراتيجي للقوات. وستكون دائرة التدريب التابعة للشعبة جهة تقديم خدمات إلى الدول الأعضاء، وإدارة عمليات السلام، وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، وعمليات السلام وأشكال الوجود الميداني الأخرى، وبالإضافة إلى إجراء تقييمات التدريب وتقييم الاحتياجات، ستتوفر دعم متكامل وشامل لعدة قطاعات في مجال التدريب واتساقه في إطار هذه الركيزة. وستشكل العقيدة والسياسات والتعلم والتدريب في إدارة عمليات السلام عنصراً من عناصر النسيج الضام للمساعدة في الحفاظ على التوافق بين عنصري العمليات والدعم في عمليات السلام. ويمثل هذا النهج طريقة فعالة لاستخدام الموارد الحالية لضمان تحويل تطورات السياسات التشغيلية وتقييماتها وتقييمات الاحتياجات من التدريب في عمليات السلام إلى سياسات وتدريب شاملين من أجل دعم الأنشطة ذات التركيز الميداني لإدارة عمليات السلام وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة الدعم العملي، وبالتالي ضمان قدرة عمليات السلام على التطور بصورة ديناميكية لتلبية الاحتياجات الناشئة. ومن شأن ذلك النهج أيضاً أن يساعد على المساهمة في تحقيق الاتساق بين مختلف الركائز، وعلى ضمان قدرة الموظفين المتنوعين على العمل معاً على النحو المتكامل الذي ستتطلبه منهم عمليات السلام متى جرى نشرهم إلى الميدان.

رابعاً - الهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد

٥٢ - على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام (A/72/525)، يقترح دمج الشعب الإقليمية الحالية التابعة لإدارة الشؤون السياسية ومكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام في هيكل إقليمي سياسي - تنفيذي وحيد (هيكل إقليمي) مشترك بين إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام المقترحتين. ويقع إنشاء هيكل إقليمي من هذا القبيل في صميم جهود إعادة الهيكلة الهادفة إلى دمج المسؤوليات السياسية والتنفيذية القائمة حالياً في إدارتين مختلفتين وتأسيس ركيزة شاملة للسلام والأمن بدلا من الكيانات المنعزلة والمنفصلة. ويهدف إنشاء هذا الهيكل إلى تجسيد رؤية الأمين العام المتمثلة في تعزيز صدارة السياسة على نطاق كامل مجموعة الالتزامات السياسية والتنفيذية المتعلقة بقضايا السلام والأمن. ومن شأن إعادة التنظيم هذه أن تعزز الاتساق والاستمرارية المؤسسية في دعم بلد بعينه أو منطقة بعينها، بصرف النظر عن طبيعة المشاركة أو الوجود الميداني.

٥٣ - وسيكون هذا الهيكل الإقليمي هو الوسيلة الرئيسية لتنفيذ جهود الأمانة العامة الرامية إلى منع نشوب النزاعات، والحفاظ على السلام، وإدارة عمليات السلام، ووضع وتنفيذ استراتيجيات سياسية إقليمية. وستتطلب ذلك تعاون الهيكل بشكل وثيق مع العناصر الأخرى لركيزة السلام والأمن، فضلا عن ركيزتي التنمية وحقوق الإنسان للأمم المتحدة، ومع الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنساني، مع إيلاء الاعتبار الواجب لولايات ومسؤوليات مختلف الركائز والكيانات.

٥٤ - وسيقود الهيكل الإقليمي ثلاثة أمان عامين مساعدين بمسؤوليات جغرافية إقليمية مميزة، وستألف من شعب إقليمية تجمع بين القدرات الموجودة حالياً في إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام. وسيكون الهيكل الإقليمي بمثابة نقطة دخول وحيدة في المقر لجميع أشكال الوجود الميداني المتعلق بالسلام والأمن، وسيزودها بالتوجيه والدعم السياسي والتنفيذي بصورة منسقة وموحدة.

٥٥ - وسيكفل الهيكل الإقليمي كذلك ما يلي: التمكين من تحسين التحليل والاستراتيجيات والاستجابات على المستوى الإقليمي من خلال توحيد الخبرات الإقليمية في ظل قيادة واحدة لمنطقة معينة؛ وتيسير الإنذار المبكر وتفعيل مجموعة متنوعة من التدابير الوقائية والاستجابات للآزمات؛ وتعزيز الاتساق والتكامل بين الولايات والأنشطة السياسية والتنفيذية. ومن شأن ذلك أن يعزز التركيز على جهود المنع في إدارة النزاعات الحالية، وأن يضمن الاستمرارية عن طريق تيسير عمليات انتقال أكثر سلاسة واتساقا وفعالية بين مختلف أشكال مشاركة الأمم المتحدة ووجودها.

٥٦ - وسيتم الإبقاء على مفهوم الأفرقة العملية المتكاملة لمساندة عمليات حفظ السلام، حسب الاقتضاء، والجمع بين القدرات السياسية والعسكرية والمتعلقة بالشرطة وسيادة القانون والدعم والقدرات الأخرى ذات الصلة.

٥٧ - وسيؤدي الهيكل الإقليمي أيضا إلى تبسيط وتيسير تحاور الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والشركاء الآخرين مع المحاورين من الأمانة العامة حول مجموعة مسائل السلام والأمن المتعلقة ببلد معين أو إقليم معين، من خلال توفير نقطة دخول واحدة، وبالتالي تعزيز الاتساق في عمل الأمم المتحدة معها وما تقدمه لها من دعم. ومن شأن ذلك أن يعزز التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، من بين الشركاء الآخرين، ويسر العمل مع الهيئات التشريعية للأمم المتحدة والدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى وتقديم الدعم لها بصورة أكبر وأكثر اتساقا.

ألف - الأدوار والمسؤوليات والتسلسل الإداري للأمناء العامين المساعدين للهيكل الإقليمي السياسي - التنفيذي الوحيد

٥٨ - سيرأس الهيكل الإقليمي ثلاثة أمناء عامين مساعدين يغطون:

(أ) أفريقيا؛

(ب) أوروبا ووسط آسيا والأمريكيتين؛

(ج) الشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ.

٥٩ - وفي إطار التوجيه والإشراف العامين لكل من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وبناء السلام ووكيل الأمين العام لعمليات السلام، ووفقاً لولاية كل منهما ومسؤولياته على النحو المبين أعلاه، سيطلع الأمناء العامون المساعدون الثلاثة بمسؤولية الإدارة اليومية للمجموعة الكاملة من الالتزامات السياسية والتنفيذية المتصلة بقضايا السلام والأمن. وسيشمل ذلك تقديم التحليل والمشورة المتكاملين بشكل استراتيجي في المجالات السياسية والتنفيذية إلى وكلي الأمين العام، ومن خلالهما، إلى الأمين العام، بشأن منع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام، بما في ذلك رصد الأزمات والاستجابة لها.

٦٠ - وسيوفر الأمناء العامون المساعدون القيادة والتوجيه لعمل الركيزة في مجالات الإنذار المبكر والدبلوماسية الوقائية والوساطة، فضلاً عن إدارة وتوجيه الالتزامات السياسية وأشكال الوجود الميداني التي تتراوح بين المكاتب الإقليمية والبعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام، وعند الاقتضاء، عمل المنسقين المقيمين. وسيشمل ذلك تقديم توجيهات خاصة بالحالة بشأن المسائل المتعلقة بالسياسات والمسائل السياسية والتنفيذية إلى الممثلين الخاصين وغيرهم من كبار المسؤولين الذين يعينهم الأمين العام. وسيكفلون، لدى عملهم على نحو وثيق مع الأمين العام المساعد لدعم بناء السلام، تكامل استراتيجيات بناء السلام والحفاظ عليه في عمل الهيكل الإقليمي.

٦١ - وفضلاً عن ذلك، سيكون الأمناء العامون المساعدون بمثابة الواجهة الرئيسية معفرادى الدول الأعضاء وهيئات الإدارة والتشريع في الأمم المتحدة، وأجهزتها الفرعية، بشأن جميع قضايا السلام والأمن السياسية والتنفيذية. سيتواصلون أيضاً مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، والمنظمات المالية الدولية، ومنظمات المجتمع المدني، والجماعات النسائية، وجماعات الشباب، والقطاع الخاص، من بين شركاء آخرين، مع مراعاة الأولويات الوطنية، ووفقاً للولايات ذات الصلة.

٦٢ - وسيشرف الأمناء العامون المساعدون على وضع استراتيجيات متكاملة إقليمية وخاصة بكل بلد، بالتنسيق مع أشكال الوجود الميداني للأمم المتحدة والشركاء المعنيين من الأمم المتحدة ومن خارجها، وسيضمنون استرشاد الاستراتيجيات والحلول الخاصة بكل بعثة بالأبعاد الإقليمية للنزاع والاستراتيجيات الإقليمية.

٦٣ - وسيتعاون الأمناء العامون المساعدون بصورة وثيقة مع زملائهم من الأمناء العامين المساعدين في ركيزة السلام والأمن، وكذلك مع الأمناء العامين المساعدين في ركيزة الإدارة/الدعم. وسوف يعززون الاتساق في ركيزة السلام والأمن، وحسب الاقتضاء، مع ركيزتي التنمية وحقوق الإنسان في ضمان تصدي الأمم المتحدة للتحديات التي تواجه السلام والأمن. وسيتمنى الأمناء العامون المساعدون قيادة التخطيط لأشكال جديدة للوجود الميداني في مجال السلام والأمن، ولانتقال من أشكال الوجود القائمة.

باء - الشعب الإقليمية

٦٤ - يقترح الأمين العام إنشاء سبع شعب إقليمية، تحت مسؤولية الأمناء العامين المساعدين الإقليميين، يتولى قيادتها مديرون من الرتبة مد-٢. وستضطلع هذه الشعب بمسؤولية النطاق الواسع لعمل الأمم المتحدة في مجالات الإنذار المبكر، ومنع نشوب النزاعات، وبناء السلام، والوساطة، والحفاظ على السلام، وعمليات السلام في مناطق دون إقليمية معينة أو مناطق جغرافية معينة. وسيكون هؤلاء المديرون مسؤولين مباشرة أمام الأمناء العامين المساعدين عن الاختصاصات الموكلة إلى كل منهم.

٦٥ - وستتولى المديرون القيادة والإشراف على الأعمال اليومية للشعب فيما يتعلق بالبلدان وأشكال الوجود الميداني التي تقع في نطاق اختصاصهم، مع ضمان التكامل والاتساق مع الشعب الأخرى وداخل شعبهم. وسيكفلون أن تأخذ التحليلات والمشورة التي يقدمونها إلى كبار المسؤولين والأمين العام، إضافة إلى الإرشاد والدعم الموجه من شعبهم إلى الميدان، في الاعتبار الاستراتيجيات والآليات الإقليمية ودون الإقليمية القائمة. وسيعمل كل مدير مع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى، ويعزز الشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والشركاء الآخرين.

٦٦ - وستضطلع الشعب الإقليمية بطائفة واسعة من المسؤوليات، تشمل ما يلي: رصد وتحليل الاتجاهات الجيوسياسية والمسائل الشاملة الأخرى في مجالي السلام والأمن؛ وتقديم التحليلات والمشورة السياسية والتنفيذية الدقيقة وفي الوقت المناسب إلى الأمين العام وغيره من كبار المسؤولين، من خلال الأمناء العامين المساعدين المعنيين ووكيل الأمين العام المناسب؛ وقيادة عمليات وضع تحليلات للنزاعات واستراتيجيات وخطط ومبادرات متكاملة إقليمية وخاصة بكل بلد، بما في ذلك من أجل منع نشوب النزاعات وإدارة النزاعات وطرق الاستجابة للأزمات المحتملة والناشئة؛ ودعم عمليات السلام في النطاق الكامل للقضايا التي تتطلبها، بالتعاون مع إدارة الدعم العملياني المقترحة؛ والاضطلاع ببعثات للدبلوماسية الوقائية أو المشاركة في بعثات الدبلوماسية الوقائية للأمين العام أو مبعوثيه؛ وقيادة بعثات التقييم وتقصى الحقائق والبعثات الأخرى، بما في ذلك إلى المناطق التي تشهد نزاعات فعلية أو محتملة حيث قد تكون هناك حاجة إلى جهود الأمين العام أو حيث تُبذل هذه الجهود بالفعل؛ وتقديم الدعم التقني واللوجستي والفني المتسق، حسب الاقتضاء، إلى أنشطة لجنة بناء السلام وصندوق بناء السلام، بالتعاون وثيق مع مكتب دعم بناء السلام؛ والتواصل مع الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والهيئات التشريعية؛ ودعم مختلف الكيانات والهيئات التنسيقية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وستُدمج ضمن الشعب، حسب الضرورة والاقتضاء، مجموعة متنوعة من الخبرات المتخصصة من أجل تقديم الدعم لعمليات حفظ السلام في مجالات مثل الجيش والشرطة وسيادة القانون وغير ذلك من المجالات.

٦٧ - وستقدم الشعب الإقليمية أيضاً، في سياق عملها بشكل وثيق مع مكتب دعم بناء السلام وغيره من الهيئات المعنية في الركيزة، المشورة السياسية، حسب الاقتضاء، بشأن منع نشوب النزاعات وتسويتها إلى الأفرقة القطرية للأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها، وكذلك إلى مقدمي الخدمات على نطاق المنظومة، بغية كفالة استجابة أكثر اتساقاً وتكاملاً من جانب منظومة الأمم المتحدة للأزمات المحتملة والناشئة، والتصدي للتحديات المتصلة ببناء السلام والحفاظ عليه بعد انتهاء النزاع.

٦٨ - وسيكفل وكيلا الأمين العام والأمناء العامون المساعدون ألا تؤدي مقتضيات إدارة الأزمات والمقتضيات العملية المترتبة على دعم عمليات السلام إلى إثقال كاهل العمل المتعلق بمنع نشوب

النزاعات والوساطة أو سحب القدرات والموارد منه. وسيتم ضمان ما يكفي من الحيز والقدرات والموارد من أجل الدبلوماسية الوقائية والأنشطة الوقائية الأخرى، بما في ذلك بناء السلام. ولذلك سوف يسمح للموظفين بتخصيص مزيد من الوقت للتحليل السياسي ووضع الاستراتيجيات وتصميم العمليات السياسية، باعتبارها مهام رئيسية من مهام منع نشوب النزاعات، مع التكفل أيضا بمواصلة تلقي عمليات السلام التوجيه والدعم السياسيين والتنفيذيين المتكاملين.

٦٩ - وستضم المكاتب الأمامية للأمناء العامين المساعدين الثلاثة الموظفين الذين يعملون حاليا في المكتبين الأماميين للأمنين العامين المساعدين في إدارة الشؤون السياسية، فضلا عن الموظفين الذين يعملون في المكتب الأمامي للأمين العام المساعد للعمليات في إدارة عمليات حفظ السلام. وسيدمج فريق تقديم الدعم للاتحاد الأفريقي في ميدان السلام التابع لإدارة عمليات حفظ السلام وفريق دعم الاتحاد الأفريقي في إدارة الشؤون السياسية، اللذان يعملان حاليا تحت إشراف الأمين العام المساعد للعمليات والأمن العام المساعد لأفريقيا، على التوالي، ليصبحا ضمن مكتب الأمين العام المساعد الجديد لأفريقيا.

جيم - الأمين العام المساعد لشؤون أفريقيا

٧٠ - سيشرف الأمين العام المساعد لشؤون أفريقيا على ثلاث شُعَب تغطي المناطق التالية:

(أ) غرب ووسط أفريقيا؛

(ب) شمال أفريقيا والقرن الأفريقي؛

(ج) الجنوب الأفريقي ومنطقة البحيرات الكبرى.

٧١ - وستتولى الشُعَب الثلاث، التي تغطي ٥٤ بلداً، جميع المهام والوظائف الحالية الصادر بها تكليف التي تضطلع بها شُعَب أفريقيا الأربع التابعة لإدارة الشؤون السياسية ومكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام. وسيشمل ذلك تقديم التوجيه والدعم على المستوى الاستراتيجي والسياسي والتنفيذي إلى ١٠ بعثات سياسية خاصة و ٧ عمليات لحفظ السلام.

٧٢ - وسيشرف الأمين العام المساعد لشؤون أفريقيا أيضا على الدعم الاستراتيجي والسياسي والتنفيذي لمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، وسيكون مسؤولاً عن الإشراف على الإطار المشترك بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي لتعزيز الشراكة في مجال السلام والأمن وعن دعم هذا الإطار. وستشرف إدارة الدعم العملياتي المستقبلية على مهام الدعم التي ينفذها مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي.

٧٣ - وبالنظر إلى ما استثمره المجتمع الدولي، عن طريق الأمم المتحدة وغيرها، دعماً للجهود الأفريقية الرامية إلى تعزيز السلام والأمن في القارة، وإلى الطائفة الواسعة من الأنشطة التي يتعين تغطيتها، بما في ذلك أشكال الوجود الميداني وعمليات حفظ السلام، سيحتاج المكتب الأمامي للأمن العام المساعد لشؤون أفريقيا إلى قدرة إدارية قوية كي يضمن الإشراف الفعال على الشُعَب الإقليمية ويوفر التوجيه السياسي والتنفيذي لمختلف أشكال أنشطة الأمم المتحدة في المنطقة، في سياقات البعثات وخارجها. وسيتألف مكتب الأمين العام المساعد مما مجموعه ١٢ وظيفة، منها: (أ) ٣ وظائف في إطار الباب ٣ (١ ف-٤ و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) و ٣ وظائف في إطار الباب ٥

١) برتبة أمين عام مساعد، و ١ ف-٥، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) ٤ وظائف (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) وظيفتان (١ ف-٥ و ١ ف-٣) ممولتان من موارد خارجة عن الميزانية.

١ - شعبة غرب ووسط أفريقيا

٧٤ - ستكون شعبة غرب ووسط أفريقيا مسؤولة عن البلدان الـ ٢٣ التالية: بنن، وبوركينا فاسو، وتشاد، وتوغو، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وسان تومي وبرينسيبي، والسنغال، وسيراليون، وغابون، وغامبيا، وغانا، وغينيا، وغينيا الاستوائية، وغينيا - بيساو، وكابو فيردي، والكاميرون، وكوت ديفوار، والكونغو، وليبيريا، ومالي، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا.

٧٥ - وستتولى الشعبة تقديم الدعم السياسي والتنفيذي (بما في ذلك المشورة والتوجيه) إلى مكتبين إقليميين يوجدان في صميم المساعي الحميدة للأمين العام في غرب ووسط أفريقيا ويمثلان منبراً للدبلوماسية الوقائية، وهما مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل، ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا. وستكون مسؤولة أيضاً عن الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة إلى لجنة الكاميرون ونيجيريا المختلطة، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي.

٧٦ - وستكون الشعبة مسؤولة عن الحفاظ على العلاقات والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية في غرب ووسط أفريقيا، وهي الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والجموعة الخماسية لمنطقة الساحل، واتحاد نهر مانو، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، والمنظمة الدولية للفرانكفونية، ولجنة خليج غينيا، ومركز التنسيق الإقليمي لضمان الأمن البحري في وسط أفريقيا، والمركز الإقليمي للأمن البحري في غرب أفريقيا، وجماعة البلدان الناطقة بالبرتغالية، ولجنة حوض بحيرة تشاد، وشركاء آخرين، حسب الاقتضاء.

٧٧ - وستتولى الشعبة أيضاً تغطية المسائل والآليات الإقليمية والشاملة على نحو ما صدر به تكليف من الجمعية العامة ومجلس الأمن، بما في ذلك تقديم الدعم الفني إلى لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا؛ ووضع استراتيجيات إقليمية وتنفيذها، مثل استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل، واستراتيجية الأمم المتحدة للتصدي لخطر جيش الرب للمقاومة والآثار المترتبة على أنشطته؛ والجهود المبذولة على نطاق المنظومة للتصدي لآفة بوكو حرام والقرصنة في خليج غينيا.

٧٨ - وقد بذل الأمين العام جهوداً كبيرة من أجل تنشيط تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل على النحو المبين بالتفصيل في تقريره المقدم إلى مجلس الأمن عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل (S/2017/1104). ومن أجل دعم هذه الجهود، ستتألف الشعبة من مدير برتبة مد-٢ متفرغ لملف منطقة الساحل ويكون مقره في نواكشوط. وسيعزز هذا المدير تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة لمنطقة الساحل، وسيدعم جهود الأمم المتحدة الرامية إلى مساعدة القوة المشتركة للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل، بما في ذلك وفقاً لما طلبه مجلس الأمن في قراره

٢٣٩١ (٢٠١٧). وفي هذا الصدد، سيكون المدير بمثابة حلقة الوصل الرئيسية للأمم المتحدة مع أمانة المجموعة والمدخل للتفاعل معها، مما يكفل الاتساق على نطاق المنظومة وتعزيز الدعم المقدم إلى هذه المنظمة الإقليمية. وسيكون المدير على اتصال مع الدول الأعضاء، وكذلك مع الكيانات الإقليمية والدولية وغير الحكومية العاملة في منطقة الساحل أو التي تعالج قضايا هذه المنطقة، وسيساعد في تنسيق جهود هذه المنظمات في منطقة الساحل. وعلى وجه الخصوص، سيعمل المدير عن كثب مع الاتحاد الأفريقي ويشرف على تقديم دعم الأمم المتحدة التقني إلى منبر التنسيق الوزاري. ورغم الصلة الوظيفية للمدير بالشعبة، فإنه سيعمل تحت الإشراف العام للممثل الخاص للأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل ونائب الممثل الخاص.

٧٩ - وستتألف الشعبة من الوظائف الموجودة حالياً في شعبة أفريقيا الثانية التابعة لإدارة الشؤون السياسية التي يعمل شاغلوها في أفرقة وسط أفريقيا وغرب أفريقيا ومنطقة الساحل، فضلاً عن موظفي شعبة أفريقيا الثانية في مكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام العاملين في كل من الفريق العملي المتكامل لوسط أفريقيا ومالي ومنطقة الساحل. وستتألف الشعبة مما مجموعه ٣٨ وظيفة، تشمل (أ) ٢٣ وظيفة في إطار الباب ٣ (١ مد-٢، و ١ مد-١، و ٣ ف-٥، و ٤ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ٣ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ووظيفتين في إطار الباب ٥ (١ مد-٢، و ١ مد-١) ممولتين من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) ١٣ وظيفة (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) مموله من حساب الدعم؛ و (ج) لا توجد وظائف مموله من موارد خارجة عن الميزانية.

٢ - شعبة شمال أفريقيا والقرن الأفريقي

٨٠ - ستغطي شعبة شمال أفريقيا والقرن الأفريقي البلدان الأحد عشر التالية وإقليماً واحداً: إثيوبيا، وإريتريا، وتونس، والجزائر، وجنوب السودان، وجيبوتي، والسودان، والصومال، وليبيا، ومصر، والمغرب، والصحراء الغربية.

٨١ - وستتولى الشعبة أيضاً تقديم الدعم السياسي والتنفيذي إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى السودان وجنوب السودان، ومكتب المبعوث الشخصي للأمين العام للصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية.

٨٢ - وستكون الشعبة مسؤولة عن الحفاظ على العلاقات والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في شمال أفريقيا والقرن الأفريقي، بما في ذلك اتحاد المغرب العربي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وشركاء آخرين، حسب الاقتضاء.

٨٣ - وستتألف الشعبة من الوظائف الموجودة حالياً في شعبة أفريقيا الأولى التابعة لإدارة الشؤون السياسية التي يعمل شاغلوها في الفريقين المعنيين بالقرن الأفريقي والصومال، وفي شعبة أفريقيا الثانية التابعة لإدارة الشؤون السياسية التي يعمل شاغلوها في الفريق المعني بشمال أفريقيا؛ وفي شعبة أفريقيا الأولى في مكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام التي يعمل شاغلوها في كل من الفريق العملي المتكامل للسودان وجنوب السودان، وفريق التنسيق والتخطيط للصومال. وستشمل أيضاً شعبة

آسيا والشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية في مكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام التي تقدم الدعم إلى بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية. وستتألف الشعبة مما مجموعه ٤٠ وظيفة، تشمل: (أ) ١٥ وظيفة في إطار الباب ٣ (١ مد-٢، و ١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ٣ ف-٢، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) و ٣ وظائف في إطار الباب ٥ (١ مد-١، و ١ ف-٥، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) ٢١ وظيفة (٢ مد-١، و ٣ ف-٥، و ٥ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) وظيفة واحدة (١ ف-٣) ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

٣ - شعبة الجنوب الأفريقي ومنطقة البحيرات الكبرى

٨٤ - ستغطي شعبة الجنوب الأفريقي ومنطقة البحيرات الكبرى البلدان العشرين التالية: أنغولا، وأوغندا، وبوتسوانا، وبوروندي، وجزر القمر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، ورواندا، وزامبيا، وزمبابوي، وسوازيلند، وسيشيل، وكينيا، وليسوتو، ومدغشقر، وملاوي، وموريشيوس، وموزامبيق، وناميبيا.

٨٥ - وستتولى الشعبة تقديم الدعم السياسي والتنفيذي إلى مكتب المبعوث الخاص لمنطقة البحيرات الكبرى، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام (بوروندي)، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٨٦ - وستكون الشعبة مسؤولة عن الحفاظ على العلاقات والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في الجنوب الأفريقي ومنطقة البحيرات الكبرى، بما في ذلك جماعة شرق أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والسوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، ولجنة المحيط الهندي، والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، وشركاء آخرين، حسب الاقتضاء.

٨٧ - وستتألف الشعبة من الوظائف الموجودة حالياً في شعبة أفريقيا الأولى التابعة لإدارة الشؤون السياسية التي يعمل شاغلوها في الأفرقة المعنية بمنطقة البحيرات الكبرى وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي والمحيط الهندي، وفي شعبة أفريقيا الثانية في مكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام التي يعمل شاغلوها في الأفرقة العملياتية المتكاملة المعنية بمنطقة البحيرات الكبرى. وستتألف الشعبة مما مجموعه ٣٢ وظيفة، تشمل: (أ) ١٦ وظيفة في إطار الباب ٣ (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية) و ٤ وظائف في إطار الباب ٥ (١ مد-٢، و ١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) ٨ وظائف (١ مد-١، و ١ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ ف-٢، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) ٤ وظائف (١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ ف-٢، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

دال - الأمين العام المساعد لشؤون الشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ

٨٨ - سيشرف الأمين العام المساعد لشؤون الشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ على شعبتين إقليميتين تغطيان المناطق التالية:

(أ) الشرق الأوسط والخليج؛

(ب) آسيا والمحيط الهادئ.

٨٩ - وستتولى هاتان الشعبتان، اللتان تغطيان ٥٣ بلداً، جميع المهام والوظائف الحالية التي تضطلع بها الأجزاء المعنية من شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا وشعبة آسيا والمحيط الهادئ التابعتين لإدارة الشؤون السياسية والأجزاء المعنية في شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية في مكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام. وسيشمل ذلك توفير التوجيه والدعم الاستراتيجي والسياسي والتنفيذي إلى مكتب المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، و ٧ بعثات سياسية خاصة، بما في ذلك المكاتب التي تدعم العمليات السياسية للمبعوثين الخاصين ومكاتبهم، و ٤ عمليات لحفظ السلام.

٩٠ - وبالنظر إلى الاستثمار الكثيف الذي قام به المجتمع الدولي، عن طريق الأمم المتحدة وغيرها، دعماً للجهود الرامية إلى تعزيز السلام والأمن في الشرق الأوسط، سيحتاج الأمين العام المساعد إلى مكتب أمامي قوي لضمان الإشراف الفعال على الشعب الإقليمية وتقديم التوجيه السياسي والتنفيذي لمختلف أشكال أنشطة الأمم المتحدة في المنطقة، في سياقات البعثات وخارجها. وسيألف مكتب الأمين العام المساعد مما مجموعه ٧ وظائف، منها: (أ) ٥ وظائف في إطار الباب ٣ (١) برتبة أمين عام مساعد، و ١ ف-٥ و ١ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ووظيفة واحدة في إطار الباب ٥ (١) من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) وظيفة واحدة (١ ف-٤) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) لا توجد وظائف ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

١ - شعبة الشرق الأوسط والخليج

٩١ - تغطي شعبة الشرق الأوسط والخليج البلدان الـ ١٤ التالية: الأردن، وإسرائيل، والإمارات العربية المتحدة، وجمهورية إيران الإسلامية، والبحرين، والجمهورية العربية السورية، والعراق، وعمان، وقطر، والكويت، ولبنان، والمملكة العربية السعودية، واليمن، ودولة فلسطين.

٩٢ - وستتولى الشعبة تقديم الدعم السياسي والتنفيذي إلى مجموعة من المكاتب دعماً للعمليات السياسية والبعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام، بما في ذلك مكتب المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان، ومكتب المبعوث الخاص المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، ومكتب المبعوث الخاص إلى سوريا، ومكتب المبعوث الخاص إلى اليمن، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة.

٩٣ - وستكون الشعبة مسؤولة عن الحفاظ على العلاقات والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في منطقة الشرق الأوسط والخليج، بما في ذلك جامعة الدول العربية، ومجلس التعاون الخليجي، ومنظمة التعاون الإسلامي، وشركاء آخرين، حسب الاقتضاء.

٩٤ - وستتألف الشعبة من وظائف في قطاعات من شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا التابعة لإدارة الشؤون السياسية يعمل شاغلوها في الأفرقة المعنية بالشرق الأوسط والجمهورية العربية السورية والعراق والخليج، فضلاً عن موظفي شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية في مكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام العاملين في الأفرقة العملية المتكاملة لدعم قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة. وستتألف الشعبة مما مجموعه ٣١ وظيفة، تشمل: (أ) ١٤ وظيفة في إطار الباب ٣ (١ مد-٢، و ١ مد-١، و ٣ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))؛ ووظيفة واحدة في إطار الباب ٥ (١ مد-١) ممولة من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) ٧ وظائف (١ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) ٩ وظائف (٥ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

٢ - شعبة آسيا والمحيط الهادئ

٩٥ - ستغطي شعبة آسيا والمحيط الهادئ البلدان والأقاليم الـ ٤٠ التالية: أستراليا، وأفغانستان، وإندونيسيا، وبابوا غينيا الجديدة، وباكستان، وبالاو، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبوتان، وتايلند، وتوفالو، وتونغا، وتيمور - ليشتي، وجزر مارشال، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وساموا، وسري لانكا، وسنغافورة، والصين، وفانواتو، والفلبين، وفيجي، وفييت نام، وكمبوديا، وكيريباس، وماليزيا، وملديف، ومنغوليا، وميانمار، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، وناورو، ونيبال، ونيوزيلندا، والهند، واليابان، وجزر كوك، وتوكيلاو، ونيوي.

٩٦ - وستتولى الشعبة تقديم الدعم السياسي والتنفيذي إلى البعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان، ومكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى ميانمار.

٩٧ - وستكون الشعبة مسؤولة عن الحفاظ على العلاقات والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك رابطة أمم جنوب شرق آسيا، والمحفل الإقليمي التابع للرابطة، ومبادرة بحر قزوين التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي، والمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا، ومنتدى جزر المحيط الهادئ، ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، ومنظمة شنغهاي للتعاون، وشركاء آخرين، حسب الاقتضاء.

٩٨ - وستتألف الشعبة الموظفين من وظائف من شعبة آسيا والمحيط الهادئ التابعة لإدارة الشؤون السياسية، ومن قطاعات في شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا التابعة لإدارة الشؤون السياسية يُعنى شاغلوها بشؤون أفغانستان وجنوب آسيا، إلى جانب موظفي شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية في مكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام الذين يقدمون الدعم إلى فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان. وستتألف الشعبة مما مجموعه ٢٠ وظيفة، تشمل: (أ) ١٦ وظيفة في إطار الباب ٣ (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ٥ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ووظيفة واحدة في إطار الباب ٥ (١ مد-٢) ممولة

من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) وظيفة واحدة (١ ف-٣) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) وظيفتين (١ ف-٥ و ١ ف-٤) ممولتين من موارد خارجة عن الميزانية.

هاء - الأمين العام المساعد لشؤون أوروبا ووسط آسيا والأمريكتين

٩٩ - سيشرف الأمين العام المساعد لشؤون أوروبا ووسط آسيا والأمريكتين على شعبتين إقليميتين تغطيان المنطقتين التاليتين:

(أ) أوروبا وآسيا الوسطى؛

(ب) الأمريكتين.

١٠٠ - وستتولى هاتان الشعبتان، اللتان تغطيان ٨٩ بلداً، جميع المهام والوظائف الحالية الصادر بها تكليف التي تضطلع بها شعبة الأمريكتين وشعبة أوروبا وقطاعات من شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا التابعة لثلاثتها لإدارة الشؤون السياسية، فضلاً عن قطاعات من شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية التابعة لمكتب العمليات في إدارة عمليات حفظ السلام. ويشمل ذلك توفير التوجيه والدعم في المجالات الاستراتيجية والسياسية والتنفيذية لأربع بعثات سياسية خاصة وثلاث عمليات لحفظ السلام وللمساعي الحميدة والآليات الأخرى. وستتألف مكتب الأمين العام المساعد مما مجموعه ٧ وظائف، تشمل: (أ) ٥ وظائف في إطار الباب ٣ (١ برتبة أمين عام مساعد، و ١ ف-٥، و ١ ف-٣ و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ولا توجد أية وظائف في إطار الباب ٥ تمول من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) وظيفة واحدة (١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) وظيفة واحدة (٣ ف-٣) ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

١ - شعبة أوروبا ووسط آسيا

١٠١ - تغطي شعبة أوروبا ووسط آسيا البلدان الأربعة والخمسين التالية: الاتحاد الروسي، وأذربيجان، وأرمينيا، وإسبانيا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأوزبكستان، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيلاروس، وتركمانستان، وتركيا، وتشيكيا، والجبل الأسود، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وصربيا، وطاجيكستان، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، واليونان.

١٠٢ - وستقدم الشعبة الدعم السياسي والتنفيذي إلى مجموعة من مكاتب الاتصال والبعثات السياسية الخاصة، التي تشمل المكاتب الإقليمية، وعمليات حفظ السلام، وأنشطة المساعي الحميدة، بما في ذلك مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، ومكتب الأمم المتحدة للاتصال لشؤون السلام والأمن، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة وسط آسيا، وممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، والمبعوث الشخصي للأمين العام لمسألة النزاع بشأن اسم جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً.

١٠٣ - وستكون الشعبة مسؤولة عن الحفاظ على العلاقات والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في أوروبا، بما في ذلك رابطة الدول المستقلة، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، ومنظمة الديمقراطية والتنمية الاقتصادية، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، والجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط، ومجلس بلدان الشمال الأوروبي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس أوروبا، ومنظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود، وشركاء آخرين، حسب الاقتضاء.

١٠٤ - وستألف الشعبة من موظفين موجودين حالياً في شعبة أوروبا وفي قطاعات من شعبة الشرق الأوسط وغرب آسيا التابعتين كليهما لإدارة الشؤون السياسية ويعملون في الفريق المعني بالخليج ووسط آسيا، فضلاً عن موظفين في شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية التابعة لمكتب العمليات لدى إدارة عمليات حفظ السلام يعملون في الأفرقة العملية المتكاملة التي تدعم بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص. وستألف الشعبة مما مجموعه ٢١ وظيفة، تشمل: (أ) ١١ وظيفة في إطار الباب ٣ (١ مد-٢، و ٢ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ٢ ف-٣، و ١ ف-٢، و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ولا تشمل أية وظيفة في إطار الباب ٥ ممولة من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) ٥ وظائف (١ مد-١، و ١ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) ٥ وظائف (١ ف-٥، و ٢ ف-٤، و ٢ ف-٣) ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

٢ - شعبة الأمريكتين

١٠٥ - تغطي شعبة الأمريكتين البلدان الخمسة والثلاثين التالية: الأرجنتين، وإكوادور، وأنتيغوا وبربودا، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل، وبربادوس، وبليز، وبنما، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، والسلفادور، وسورينام، وشيلي، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكندا، وكوبا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، ونيكاراغوا، وهايتي، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية.

١٠٦ - وستتولى الشعبة تقديم الدعم السياسي والتنفيذي إلى مجموعة من البعثات السياسية الخاصة، بما يشمل المكاتب، من أجل دعم العمليات السياسية وعمليات حفظ السلام وأنشطة المساعي الحميدة والآليات الأخرى، بما فيها بعثة الأمم المتحدة للتحقق في كولومبيا. وستقدم الدعم أيضاً إلى كل من اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا وبعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي.

١٠٧ - وستكون الشعبة مسؤولة عن الحفاظ على العلاقات والشراكات مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في منطقة الأمريكتين، بما في ذلك منظمة الدول الأمريكية، والجماعة الكاريبية، ومنظومة التكامل بين دول أمريكا الوسطى، وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وبرلمان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والبديل البوليفاري لشعوب أمريكا، وجماعة دول الأنديز، والسوق الجنوبية المشتركة، واتحاد أمم أمريكا الجنوبية، ورابطة الدول الكاريبية، ومنظمة دول شرق البحر الكاريبي، وشركاء آخرين، حسب الاقتضاء.

١٠٨ - وستتكون الشعبة من وظائف موجودة حالياً في شعبة الأمريكتين التابعة لإدارة الشؤون السياسية، ومن عدة وظائف موجودة في شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية التابعة لمكتب العمليات

لدى إدارة عمليات حفظ السلام يعمل شاغلوها في الأفرقة العملية المتكاملة المعنية ببعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي. وستتألف الشعبة مما مجموعه ٢١ وظيفة، تشمل: (أ) ١٦ وظيفة في إطار الباب ٣ (١ مد-٢، و ١ مد-١ و ٤ ف-٥، و ٣ ف-٤، و ١ ف-٣، و ٢ ف-٢، و ٤ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ولا تشمل أية وظيفة في إطار الباب ٥ ممولة من الميزانية البرنامجية؛ و (ب) ٥ وظائف (١ ف-٥ و ٢ ف-٤ و ١ ف-٢ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم؛ و (ج) لا توجد وظائف ممولة من موارد خارجة عن الميزانية.

خامسا - التنسيق والخدمات المشتركة بين إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام

إعادة نشر الهيكل والملوك الوظيفي الحاليين

١٠٩ - يُقترح تغيير لقب وظيفة رئيس ديوان إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني الحالية إلى مدير شؤون التنسيق والخدمات المشتركة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام. وسيتم الإبقاء على وظيفة المدير بالرتبة الحالية وهي مد-٢، وتمويلها من حساب دعم عمليات حفظ السلام، وسيكون شاغلها مسؤولاً أمام وكيل الأمين العام لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام، وذلك لضمان الانسجام والاتساق فيما يتعلق بعمليات التنظيم والإدارة والميزانية والعمليات المماثلة على نطاق الركيزة بأكملها. وسيتولى المدير أيضا الإشراف على المكتب التنفيذي المشترك وقسم دعم القيادات ومركز متابعة حالة حفظ السلام (بما في ذلك المساهمات المقدمة من كلتا الإدارتين إلى مركز الأمم المتحدة للعمليات وإدارة الأزمات)^(١) وقسم الاتصال الاستراتيجي، ومنسق شؤون الأمن، ووحدة إدارة المعلومات، والسجل، فضلا عن مسائل أخرى، حسب الاقتضاء، بناء على طلب وكيل الأمين العام للإدارتين.

١١٠ - سيقدم مكتب المدير الدعم إلى وكيل الأمين العام لعمليات السلام وللشؤون السياسية وبناء السلام عن طريق المكتب التنفيذي، في الأمور التالية: (أ) اضطلاعهما بمسؤولياتهما المالية والمتعلقة بشؤون الموظفين والإدارة؛ و (ب) التواصل مع إدارة الدعم العملي وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال؛ و (ج) تعزيز الأداء المؤسسي وجهود المساءلة، بسبل من بينها تقديم الدعم التوجيهي وتيسير إدارة الأزمات.

١١١ - وبالإضافة إلى ذلك، سيقدم المدير الدعم بناء على طلب وكيل الأمين العام لعمليات السلام وللشؤون السياسية وبناء السلام في المجالات التالية: الإصلاح وإدارة التغيير؛ والمسائل الإدارية في المقر؛ وخطط إدارة البرنامج وأطر الميزنة القائمة على النتائج؛ والاتصالات بين الإدارتين؛ والمشورة السياسية والاستراتيجية بشأن مسائل السلامة والأمن وبرامج التماسك المؤسسي؛ والتأهب والاستجابة للأزمات على مستوى الإدارتين؛ ومسائل إدارة المعلومات؛ والمراسلات.

(١) اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، قرر الأمين العام أن يكون مركز الأمم المتحدة للعمليات وإدارة الأزمات مسؤولاً مباشرة أمام الأمين العام المساعد للتنسيق الاستراتيجي في المكتب التنفيذي للأمين العام من أجل تحسين وإدماج دقيق المعلومات، وتنسيق أنشطة تقدير الحالة وجهود الاستجابة للأزمات.

١١٢ - ومن أجل تحقيق أقصى قدر من التأزر وتيسير تقديم الخدمات لكلا الإدارتين، بما في ذلك للهيكل الإقليمي المشترك، ودعم عمل وكيل الأمين العام في الاضطلاع بمسؤولياتهما المالية والمتعلقة بشؤون الموظفين ومسؤولياتهما الإدارية العامة، يُقترح دمج جزء من موارد المكتب التنفيذي الحالي لكل من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في المكتب التنفيذي الحالي لإدارة الشؤون السياسية. وسيُراس المكتب موظف تنفيذي بالرتبة الحالية (مد-١) وسيمول من حساب الدعم.

١١٣ - وقد اقترح الأمين العام، في التقرير الذي قدمه إلى الجمعية العامة بعنوان "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: ضمان مستقبل أفضل للجميع" (A/72/492)، أن تؤدي المكاتب التنفيذية دور "شريك الأعمال". وستشمل المهام المتوخاة، متى وافقت عليها الجمعية العامة: تقديم المشورة والتوجيه الإداريين، الموارد البشرية سابقاً والامتثال الداخلي، الذي كان في السابق جزءاً من الموارد البشرية والشؤون المالية؛ وتخطيط وإدارة موارد التشغيل، الشؤون المالية سابقاً؛ وإدارة الأداء (إنجاز المعالم المرجعية والأهداف). وستكون مهمة شريك الأعمال أيضاً بمثابة حلقة وصل بين إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام المقترحتين وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال وإدارة الدعم العمليتي المقترحتين. وتحقيقاً لهذه الغاية، من المتوخى أن تضطلع المكاتب التنفيذية بدور استراتيجي، استشاري في الأساس، في مساعدة رؤساء الإدارات في حسن الاضطلاع بالسلطة الجديدة التي فوضت إليهم.

١١٤ - ومن أجل دعم تحسين القيادة في الوجود الميداني، يُقترح تغيير اسم قسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا الحالي إلى قسم دعم القيادات ونقله من مكتب وكيل الأمين العام للدعم الميداني ليصبح وظيفة مشتركة بين إدارة عمليات السلام وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام. وسيحتفظ هذا القسم بمسؤولياته الحالية وبالملاك الوظيفي المتمثل في خمس وظائف (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) تمول من حساب الدعم، وسيعمل عن كثب مع المكتب التنفيذي للأمين العام بشأن هذا الأمر.

١١٥ - وسوف يتولى "قسم الاتصال الاستراتيجي" بتسميته الجديدة: إسداء المشورة إلى وكيل الأمين العام لإدارة عمليات السلام وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام؛ ويدير العلاقات مع وسائل الإعلام، والدعاية، والتوعية، والعلاقات الخارجية؛ والمراسلات المؤسسية؛ والمنصات والحملات الرقمية والإلكترونية؛ ويدعم أشكال الوجود الميداني بالتعاون، حسب الاقتضاء، مع إدارة شؤون الإعلام وإدارة الدعم العمليتي.

١١٦ - وسيسدي منسق شؤون الأمن المشورة السياساتية والاستراتيجية إلى وكيل الأمين العام لإدارة عمليات السلام وإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام بشأن مسائل السلامة والأمن المتعلقة بعمليات حفظ السلام والوجود الميداني وسينسق التفاعل مع إدارة شؤون السلامة والأمن ويمثل الإدارتين لدى الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية. وسيدعم أيضاً برامج استدامة الأداء المؤسسي، مع التركيز بشكل رئيسي على التأهب للأزمات واستمرارية الأعمال، وتنسيق التخطيط لحالات الطوارئ في عمليات السلام وأشكال الوجود الميداني.

١١٧ - وستتولى وحدة إدارة المعلومات المسؤولية عن إدارة المعلومات واحتياجات تسيير الأعمال ومسك الدفاتر الأساسية.

سادسا - الصلة بإدارة الدعم العمليتي وإدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية

١١٨ - لا تقل الإصلاحات الإدارية للأمين العام أهمية عن إصلاحات هيكل السلام والأمن الرامية إلى تحسين قدرة المنظمة على التصدي للتحديات التي تواجه السلام والأمن الدوليين. وللممكن من إحداث التغييرات التي دعا إليها الأمين العام في تقريره (A/72/492)، سيعاد تصميم إدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون الإدارية الحاليين في إدارتين جديدتين، هما: إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال وإدارة الدعم العمليتي. وبما أن عمليات السلام ستظل في جملتها أكبر الجهات المستفيدة من هاتين الإدارتين الجديدتين، فإن التنسيق الوثيق وقابلية التشغيل البيئي السلس مع هيكل السلام والأمن سيكون أمرا أساسيا، ولا سيما لإدارة عمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة بكفاءة.

١١٩ - وسيكون التنسيق بين هيكل الإدارة والدعم وركيزة السلام والأمن جزءا من الأداء المعتاد للعمل في الإدارات، ولكن هذا التنسيق سيزداد سهولة أيضا عبر استخدام آليات على مختلف المستويات لضمان النجاح في إنشاء الوجود الميداني للسلام والأمن وتسيير عمله وانتقاله من مرحلة إلى أخرى. وعلى الصعيد الاستراتيجي، سيتحقق ذلك من خلال تمثيل ركيزة السلام والأمن لدى مجلس الإدارة والعملاء، وهو آلية الحوكمة الداخلية لنظام الإدارة الجديد. وعلى الصعيد التنفيذي، ستدمج مجموعة من الموظفين المتخصصين من إدارة الدعم العمليتي ممن يعملون في مجالات الميزانية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والموارد البشرية والشؤون اللوجستية، ضمن إطار ركيزة السلام والأمن في مكتب وكيل الأمين العام لعمليات السلام من أجل دعم الأفرقة العاملة في الهيكل السياسي - التنفيذي الوحيد على النحو المبين في الفقرة ٤٨ أعلاه. وستُنشأ آليات تنسيق لتلبية الاحتياجات الناشئة كلما اقتضى الأمر. وسيتواصل في إطار الهياكل الإدارية الجديدة تقديم خدمات من قبيل خدمات السلوك والانضباط والاستجابة لمراجعة الحسابات، التي تقدمها حاليا إدارة الدعم الميداني.

سابعا - الخطوات المقبلة

١٢٠ - سيتطلب تحقيق رؤية الأمين العام، عدا عن إعادة الهيكلة التنظيمية، تضافر الجهود من أجل ترشيد وتبسيط الممارسات وأساليب العمل والثقافات الحالية. والجهود تبذل بالفعل لتحقيق هذا الغرض في إطار عملية إدارة التغيير، وسيجري تكثيفها متى تمت الموافقة على المقترح. ويتولى قيادة هذه العملية حاليا وكيل الأمين العام للشؤون السياسية وعمليات حفظ السلام والأمن العام المساعد لدعم بناء السلام، في ظل التوجيه العام الصادر عن رئيس مكتب الأمين العام.

١٢١ - وتلبي إعادة الهيكلة المقترحة رغبة الدول الأعضاء التي أعربت عنها بأن ترى الأمم المتحدة منظمة أكثر اتساقاً وفعالية، بما فيها ركيزة السلام والأمن. وسيظل الأمين العام يعول على دعم الدول الأعضاء في هذه العملية. وسيواصل التشاور معها ومراعاة آرائها في إطار من المساءلة والشفافية. وفي حال الموافقة على الإصلاح، سيظل أثره موضع تقييم مستمر أثناء تنفيذه بغرض إدخال التعديلات اللازمة اعتمادا على الدروس المستخلصة والتعليقات الواردة.

ثامنا - الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية المترتبة على إعادة الهيكلة المقترحة

ألف - الاحتياجات من الموارد البشرية

موجز نقل الوظائف

تعزيز دور مكتب دعم بناء السلام

١٢٢ - من خلال القدرات المكتسبة بفضل دمج الشعب الإقليمية وإنشاء مجلس تنفيذي واحد لكلتا الإدارتين الجديتين، يُقترح تعزيز مكتب دعم بناء السلام من خلال نقل ٧ وظائف (٣ وظائف مموله من الميزانية البرنامجية، و ٣ وظائف مموله من حساب الدعم، ووظيفة واحدة مموله من موارد خارجة عن الميزانية) من عناصر أخرى إلى الإدارتين.

١٢٣ - ويرد أدناه تلخيص للتغييرات المقترحة في الموارد المتعلقة بالوظائف:

- (أ) تشمل التغييرات في إطار الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ ما يلي:
- ١' نقل وظيفة مساعد من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من شعبة أفريقيا الثانية في إدارة الشؤون السياسية إلى مكتب الأمين العام المساعد لمكتب دعم بناء السلام؛
- ٢' نقل وظيفة كبير موظفي شؤون سياسية (ف-٥) من شعبة أفريقيا الثانية في إدارة الشؤون السياسية إلى فرع استراتيجية وشراكات بناء السلام في مكتب دعم بناء السلام؛
- ٣' إعادة ندب موظف تنفيذي واحد (مد-١) من المكتب التنفيذي لإدارة الشؤون السياسية ليعمل موظفاً رئيسياً للشؤون السياسية في فرع دعم لجنة بناء السلام في مكتب دعم بناء السلام؛
- (ب) وتشمل التغييرات في إطار حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ ما يلي:
- ١' نقل وظيفة موظف معاون للشؤون السياسية (ف-٢) من شعبة آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية التابعة لمكتب العمليات في إدارة عمليات حفظ السلام إلى مكتب الأمين العام المساعد لمكتب دعم بناء السلام؛
- ٢' نقل وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-٤) من فريق التنسيق والتخطيط للصومال بمكتب العمليات التابع لإدارة عمليات حفظ السلام إلى فرع دعم لجنة بناء السلام في مكتب دعم بناء السلام؛
- ٣' نقل وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-٤) من الفريق المعني بالشراكات التابع لشعبة السياسات العامة والتقييم والتدريب في إدارة عمليات حفظ السلام إلى فرع استراتيجية وشراكات بناء السلام لدى مكتب دعم بناء السلام؛
- ٤' نقل قسم التعيينات في مناصب الإدارة العليا، بما في ذلك الخمس وظائف (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، من مكتب وكيل الأمين العام للدعم الميداني إلى

المكتب المشترك للتنسيق والخدمات المشتركة لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام وإدارة عمليات السلام؛

٥' نقل الفريق المعني بالشؤون الجنسانية، بما في ذلك الأربع وظائف (١ ف-٥ و ١ ف-٤ و ١ ف-٣ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، من شعبة السياسات والتقييم والتدريب إلى مكتب وكيل الأمين العام لعمليات السلام؛

٦' نقل وحدة التقييم والتخطيط المتكاملين، بما في ذلك الثلاث وظائف (١ ف-٥ و ١ ف-٤ و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من مكتب العمليات إلى مكتب وكيل الأمين العام لعمليات السلام؛

(ج) وتشمل التغييرات في إطار الموارد الخارجة عن الميزانية ما يلي:

١' نقل وظيفة واحدة لموظف للشؤون السياسية (ف-٤) من وحدة تخطيط السياسات التابعة لشعبة السياسات والوساطة في إدارة الشؤون السياسية إلى فرع استراتيجية وشركات بناء السلام في مكتب دعم بناء السلام؛

٢' تغييرات تعكس الجمع بين مهام المكتب التنفيذي لكل من الإدارتين وتتألف مما مجموعه ٣٣ وظيفة ثابتة/مؤقتة، بما في ذلك ١٢ وظيفة ثابتة (٢ ف-٤، و ١ ف-٢، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية))، و ٧ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولة من الميزانية البرنامجية، و ٧ وظائف ثابتة/مؤقتة (١ مد-١، و ١ ف-٤ (من بند المساعدة المؤقتة العامة) و ١ ف-٣، و ١ ف-٢ و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من حساب الدعم، و ١٤ وظيفة ثابتة (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ٣ ف-٣، و ٩ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ممولة من الموارد الخارجة عن الميزانية.

١٢٤ - والجدولان ١ و ٢ أدناه، اللذان يوضحان حركة الموارد بين البرامج الفرعية والأبواب بموجب هذا الاقتراح التي ستسري اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، لا يشملان التغييرات المتوقعة في إطار مقترحات الأمين العام الأخرى للإصلاح. ويوضح الجدول ١ أدناه حركة الاحتياجات من الموارد البشرية بحسب مصدر التمويل.

الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ حسب مصدر التمويل

الشؤون السياسية

35/48 18-03257

الفئة	الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨						الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)		
	التغييرات			الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨			الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)		
	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى
ف-٥	٣	-	٢	١	-	-	٤	-	٢
ف-٤	٤	-	٢	-	٢	١	٤	٢	٣
ف-٣	١	-	١	-	-	-	١	-	١
ف-١/٢	-	-	-	-	١	-	-	١	-
المجموع الفرعي	١١	-	٦	٢	٣	١	١٣	٣	٧
فئة الخدمات العامة									
الرتبة الرئيسية	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الرتب الأخرى	٣	-	٢	١	-	-	٤	-	٢
الرتبة المحلية	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي	٣	-	٢	١	-	-	٤	-	٢
المجموع	١٤	-	٨	٣	٣	١	١٧	٣	٩

اختصارات: و أ ع = وكيل أمين عام؛ أ ع م = أمين عام مساعد.

(أ) تشمل الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ أربع وظائف مؤقتة (١ ف-٥ و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)).

باء - الباب ٥ عمليات حفظ السلام

الفئة	الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨						الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)		
	التغييرات			الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨			الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)		
	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى	الموارد المقررة من الميزانية الأخرى
إدارة عمليات السلام (إدارة عمليات حفظ السلام سابقاً)	١	-	-	-	-	-	١	-	-
التوجيه التنفيذي والإدارة	-	-	-	-	-	-	-	-	-
الفئة الفنية والفئات العليا	-	٢	-	-	-	-	-	٢	-
و أ ع	-	-	-	-	-	-	-	-	-
أ ع م	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مد-٢	-	١	-	-	-	-	-	١	-
مد-١	-	٦	-	-	-	-	-	٦	-
ف-٥	-	١٤	-	-	-	-	-	١٤	-
ف-٤	-	١٩	-	-	-	-	-	١٩	-
ف-٣	-	٣	-	-	-	-	-	٣	-
ف-١/٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-

الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)								
الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩			التغييرات			الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩		
الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية	الموارد المقررة من الميزانية	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية	الموارد المقررة من الميزانية	الميزانية العادية	الموارد المقررة من الميزانية	الموارد المقررة من الميزانية
الفرقة	٢	٤٥	٢٦	-	٨	-	٢	٥٣
المجموع الفرعي	٢	٤٥	٢٦	-	٨	-	٢	٥٣
فرقة الخدمات العامة								
الرتبة الرئيسية	-	١	-	-	١	-	-	٢
الرتب الأخرى	١	١٦	٤	-	٣	-	١	١٩
الرتبة المحلية	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي	١	١٧	٤	-	٤	-	١	٢١
مجموع التوجيه التنفيذي والإدارة	٣	٦٢	٣٠	-	١٢	-	٣	٧٤ (ب)
٣٠								
برنامج العمل								
الفرقة الفنية والفئات العليا								
و أ ع	-	-	-	-	-	-	-	-
أ ع م	٣	-	-	-	-	-	٣	-
مد-٢	٤	٣	-	-	-	-	٤	٣
مد-١	٣	١١	-	-	-	-	٣	١١
ف-٥	٣	٣٦	٥	-	(٢)	-	٣	٣٤
ف-٤	-	١٧٢	٥	-	(٤)	-	-	١٦٨
ف-٣	١	٧٣	٦	-	(١)	-	١	٧٢
ف-١/٢	٢	٦	-	-	(١)	-	٢	٥
المجموع الفرعي	١٦	٣٠١	١٦	-	(٨)	-	١٦	٢٩٣
فرقة الخدمات العامة								
الرتبة الرئيسية	-	-	-	-	-	-	-	-
الرتب الأخرى	٨	٦٦	١١	-	(٢)	-	٨	٦٤
الرتبة المحلية	-	٢	-	-	-	-	-	٢
المجموع الفرعي	٨	٦٨	١١	-	(٢)	-	٨	٦٦
مجموع برنامج العمل	٢٤	٣٦٩	٢٧	-	(١٠)	-	٢٤	٣٥٩ (ج)
٢٧								
دعم البرامج								
الفرقة الفنية والفئات العليا								
و أ ع	-	-	-	-	-	-	-	-
أ ع م	-	-	-	-	-	-	-	-
مد-٢	-	-	-	-	-	-	-	-
مد-١	-	١	-	-	-	-	-	١
ف-٥	-	١	-	-	-	-	-	١
ف-٤	-	١	-	-	-	-	-	١

الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)			التغييرات			الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩			الفئة
الموارد المقررة الخارجة عن الميزانية	الموارد المقررة العادية	الأخرى	الموارد المقررة الخارجة عن الميزانية	الموارد المقررة العادية	الأخرى	الموارد المقررة الخارجة عن الميزانية	الموارد المقررة العادية	الأخرى ^(١)	
١	٢	-	-	-	-	١	٢	-	ف-٣
-	١	-	-	-	-	-	١	-	ف-١/٢
١	٦	-	-	-	-	١	٦	-	المجموع الفرعي
فئة الخدمات العامة									
١	١	-	-	-	-	١	١	-	الرتبة الرئيسية
٣	٨	-	-	-	-	٣	٨	-	الرتب الأخرى
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الرتبة المحلية
٤	٩	-	-	-	-	٤	٩	-	المجموع الفرعي
٥	١٥	-	-	-	-	٥	١٥	-	مجموع دعم البرامج
٦٢ ^(٢)	٤٤٨ ^(٢)	٢٧	-	٢	-	٦٢	٤٤٦	٢٧	المجموع
إدارة الدعم العملياتي (إدارة الدعم الميداني سابقاً)									
التوجيه التنفيذي والإدارة									
الفئة الفنية والفئات العليا									
-	-	١	-	-	-	-	-	١	و أ ع
-	-	١	-	-	-	-	-	١	أ ع م
-	-	-	-	-	-	-	-	-	مد-٢
-	٣	١	-	-	-	-	٣	١	مد-١
-	١٦	١	-	(١)	-	-	١٧	١	ف-٥
-	١٨	-	-	(١)	-	-	١٩	-	ف-٤
-	١٠	-	-	(١)	-	-	١١	-	ف-٣
-	١	-	-	-	-	-	١	-	ف-١/٢
-	٤٨	٤	-	(٣)	-	-	٥١	٤	المجموع الفرعي
فئة الخدمات العامة									
-	-	-	-	(١)	-	-	١	-	الرتبة الرئيسية
-	١٨	-	-	(١)	-	-	١٩	-	الرتب الأخرى
-	-	-	-	-	-	-	-	-	الرتبة المحلية
-	١٨	-	-	(٢)	-	-	٢٠	-	المجموع الفرعي
-	٦٦	٤	-	(٥)	-	-	٧١	٤	مجموع التوجيه التنفيذي والإدارة
برنامج العمل									
الفئة الفنية والفئات العليا									
-	-	-	-	-	-	-	-	-	و أ ع
-	-	-	-	-	-	-	-	-	أ ع م

الفئة	الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩			التغييرات			الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)		
	الميزانية العادية	المؤثرات المالية	المؤثرات المالية	الميزانية العادية	المؤثرات المالية	المؤثرات المالية	الميزانية العادية	المؤثرات المالية	المؤثرات المالية
مد-٢	١	٣	-	-	-	-	١	٣	-
مد-١	-	٧	-	-	-	-	-	٧	-
ف-٥	٢	٢٠	-	-	-	-	٢	٢٠	-
ف-٤	٦	٦٩	-	-	-	-	٦	٦٩	-
ف-٣	-	٩٥	-	-	-	-	-	٩٥	-
ف-١/٢	٦	٣	-	-	-	-	٦	٣	-
المجموع الفرعي	١٥	١٩٧	-	-	-	-	١٥	١٩٧	-
فئة الخدمات العامة									
الرتبة الرئيسية	-	١٧	-	-	-	-	-	١٧	-
الرتبة الأخرى	٩	١١٣	-	-	-	-	٩	١١٣	-
الرتبة المحلية	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي	٩	١٣٠	-	-	-	-	٩	١٣٠	-
مجموع برنامج العمل	٢٤	٣٢٧	-	-	-	-	٢٤	٣٢٧	-
المجموع	٢٨	٣٩٨	-	(٥)	-	-	٢٨	٣٩٣	-

اختصارات: و أ ع = وكيل أمين عام؛ أ ع م = أمين عام مساعد.

(أ) للأغراض التوضيحية، يشير العمود المعنون "المؤثرات المالية الأخرى" المتفرع من العمود المعنون "الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩" إلى الوظائف المقترحة في إطار ميزانية حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ من الفترة المالية ٢٠١٨-٢٠١٩ (انظر A/72/790) ولا يتضمن التغييرات المقترحة في هذه الوثيقة. وقد يطرأ تعديل على الأرقام الواردة في العمود، نظراً إلى أن تقارير الإصلاح الأخرى ذات الصلة لم توضع بعد في صيغتها النهائية.

(ب) في إطار الإصلاح الإداري، تنتقل إلى إدارة الدعم العمليتي ثلاث وظائف واردة في العمود المعنون "المؤثرات المالية الأخرى" المتفرع من العمود المعنون "الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩".

(ج) في إطار الإصلاح الإداري، تنتقل إلى إدارة الدعم العمليتي سبع وظائف واردة في العمود المعنون "المؤثرات المالية الأخرى" المتفرع من العمود المعنون "الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩".

(د) في إطار الإصلاح الإداري، تنتقل إلى إدارة الدعم العمليتي تسع وظائف واردة في العمود المعنون "المؤثرات المالية الأخرى" ووظيفتان واردتان في العمود المعنون "المؤثرات المالية الأخرى" المتفرعين من العمود المعنون "الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩".

باء - الآثار المالية

١٢٥ - لن يترتب على المقترحات الحالية أي آثار مالية في الحافظة الإجمالية المعتمدة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، والباب ٥، عمليات حفظ السلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/6) (الباب ٣ والباب ٥)). غير أن هذه المقترحات تنطوي على تغييرات في الاعتمادات بين أبواب الميزانية على النحو المبين في الجدول ٢ أدناه.

١٢٦ - والميزانية المقترحة في إطار حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩ التي ستقدم على حدة إلى الجمعية العامة تم إعدادها على أساس الهيكل الجديد والمقترحات الواردة في

هذا التقرير. ولذلك، فإن المبالغ المبينة في الجدول ٢ أدناه في الأعمدة الثلاثة المعنونة "الموارد المقررة الأخرى" معروضة هنا لأغراض التوضيح على أساس حركة الوظائف المقترحة في هذا التقرير.

الجدول ٢

الاحتياجات من الموارد المالية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ألف - الباب ٣ الشؤون السياسية

الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)			الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩			التغييرات			الفئة
الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	الميزانية العادية	
عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	عن الميزانية الأخرى	
إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام (بدون مكتب دعم بناء السلام)									
التوجيه التنفيذي والإدارة									
٦٨٩٤,١	-	٣٢٤٨,٢	(١٩٧٣,٢)	-	(٥١٣,٤)	٤٩٢٠,٩	-	٢٧٣٤,٨	الموارد المتعلقة بالوظائف
٢٧٢,٨	-	١٣٥٩,٧	(٣٧,٦)	-	-	٢٣٥,٢	-	١٣٥٩,٧	الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٧١٦٦,٩	-	٤٦٠٧,٩	(٢٠١٠,٨)	-	(٥١٣,٤)	٥١٥٦,١	-	٤٠٩٤,٥	المجموع الفرعي
برنامج العمل									
٦٧١٦٨,٢	-	١٠٩٥٢,٠	١٦٨٢,٣	-	٣٣١,٨	٦٨٨٥٠,٥	-	١١٢٨٣,٨	الموارد المتعلقة بالوظائف
٣١٢٧,٥	-	٣٢٣٤٩,٩	٣٧,٦	-	-	٣١٦٥,١	-	٣٢٣٤٩,٩	الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٧٠٢٩٥,٧	-	٤٣٣٠١,٩	١٧١٩,٩	-	٣٣١,٨	٧٢٠١٥,٦	-	٤٣٦٣٣,٧	المجموع الفرعي
الدعم البرنامجي									
٢٩٣٥,٩	-	٣٥٧٥,٠	(٢٤٠,٢)	-	-	٢٦٩٥,٧	-	٣٥٧٥,٠	الموارد المتعلقة بالوظائف
٢٩١٩,٥	-	٨١٥,١	-	-	-	٢٩١٩,٥	-	٨١٥,١	الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٥٨٥٥,٤	-	٤٣٩٠,١	(٢٤٠,٢)	-	-	٥٦١٥,٢	-	٤٣٩٠,١	المجموع الفرعي
٨٣٣١٨,٠	-	٥٢٢٩٩,٩	(٥٣١,١)	-	(١٨١,٦)	٨٢٧٨٦,٩	-	٥٢١١٨,٣	المجموع
مكتب دعم بناء السلام									
٤٩٨٣,٧	-	٢٨٩٩,٧	٥٣١,١	٢٦٧,٢	١٨١,٦	٥٥١٤,٨	٢٦٧,٢	٣٠٨١,٣	الموارد المتعلقة بالوظائف
٧٥٤,٧	-	١٧٦١,٤	-	٢,٨	-	٧٥٤,٧	٢,٨	١٧٦١,٤	الموارد غير المتعلقة بالوظائف
٥٧٣٨,٤	-	٤٦٦١,١	٥٣١,١	٢٧٠,٠	١٨١,٦	٦٢٦٩,٥	٢٧٠,٠	٤٨٤٢,٧	المجموع
٨٩٠٥٦,٤	-	٥٦٩٦١,٠	-	٢٧٠,٠	-	٨٩٠٥٦,٤	٢٧٠,٠	٥٦٩٦١,٠	مجموع إدارة الشؤون السياسية وبناء السلام

باء - الباب ٥ عمليات حفظ السلام

الفئة	الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨			التغييرات			الموارد المنقحة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ (اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩)		
	الميزانية العادية	الميزانية الأخرى ^(١)	الموارد المقررة الخارجة عن الميزانية	الميزانية العادية	الميزانية الأخرى	الموارد المقررة الخارجة عن الميزانية	الميزانية العادية	الميزانية الأخرى	الموارد المقررة الخارجة عن الميزانية
إدارة عمليات حفظ السلام									
التوجيه التنفيذي والإدارة									
الموارد المتعلقة بالوظائف	١٢٤٩,٦	١٠٢٣٤,٨	١١٠٥٢,٠	-	١٠١٧,٩	-	١٢٤٩,٦	١١٢٥٢,٧	١١٠٥٢,٠
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٢٨,٢	٥١٤,٨	١٠٦٤٠,٢	-	٢٩,٠	-	٢٨,٢	٥٤٣,٨	١٠٦٤٠,٢
المجموع الفرعي	١٢٧٧,٨	١٠٧٤٩,٦	٢١٦٩٢,٢	-	١٠٤٦,٩	-	١٢٧٧,٨	١١٧٩٦,٥	٢١٦٩٢,٢
برنامج العمل									
الموارد المتعلقة بالوظائف	٨٤٦٠,٢	٦٥٩٢٧,٨	٨١١٧,٢	-	(٨٧٨,٩)	-	٨٤٦٠,٢	٦٥٠٤٨,٩	٨١١٧,٢
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٦٠,٧	٤٨٢٤,٢	٨٦٨٩٨,٢	-	(٥,١)	-	٦٠,٧	٤٨١٩,١	٨٦٨٩٨,٢
المجموع الفرعي	٨٥٢٠,٩	٧٠٧٥٢,٠	٩٥٠١٥,٤	-	(٨٨٤,٠)	-	٨٥٢٠,٩	٦٩٨٦٨,٠	٩٥٠١٥,٤
دعم البرنامج^(٢)									
الموارد المتعلقة بالوظائف	-	٢٠٤٨,٦	١٠٥٥,٧	-	-	-	-	٢٠٤٨,٦	١٠٥٥,٧
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٦٩٦,٧	٣٧٠٥,٠	١٠٩,٨	-	(٢,٨)	-	٦٩٦,٧	٣٧٠٢,٢	١٠٩,٨
المجموع الفرعي	٦٩٦,٧	٥٧٥٣,٦	١١٦٥,٥	-	(٢,٨)	-	٦٩٦,٧	٥٧٥٠,٨	١١٦٥,٥
مجموع إدارة عمليات السلام	١٠٤٩٥,٤	٨٧٢٥٥,٢	١١٧٨٧٣,١	-	١٦٠,١	-	١٠٤٩٥,٤	٨٧٤١٥,٣	١١٧٨٧٣,١
إدارة الدعم العملياتي									
التوجيه التنفيذي والإدارة									
الموارد المتعلقة بالوظائف	٢٠٧٨,٩	١٢٣٩٠,٦	-	-	(٤٠٦,٢)	-	٢٠٧٨,٩	١١٩٨٤,٤	-
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	١٧,٣	٥٨٦,٠	-	-	(٢٣,٩)	-	١٧,٣	٥٦٢,١	-
المجموع الفرعي	٢٠٩٦,٢	١٢٩٧٦,٦	-	-	(٤٣٠,١)	-	٢٠٩٦,٢	١٢٥٤٦,٥	-
برنامج العمل									
الموارد المتعلقة بالوظائف	٦١٣٩,٨	٥٠٢٥٣,٠	-	-	-	-	٦١٣٩,٨	٥٠٢٥٣,٠	-
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٥٥,٠	٨٥٤٣,٢	-	-	-	-	٥٥,٠	٨٥٤٣,٢	-
المجموع الفرعي	٦١٩٤,٨	٥٨٧٩٦,٢	-	-	-	-	٦١٩٤,٨	٥٨٧٩٦,٢	-
مجموع إدارة الدعم العملياتي	٨٢٩١,٠	٧١٧٧٢,٨	-	-	(٤٣٠,١)	-	٨٢٩١,٠	٧١٣٤٢,٧	-
مجموع إدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملياتي	١٨٧٨٦,٤	١٥٩٠٢٨,٠	١١٧٨٧٣,١	-	(٢٧٠,٠)	-	١٨٧٨٦,٤	١٥٨٧٥٨,٠	١١٧٨٧٣,١

(أ) للأغراض التوضيحية، يشير العمود المعنون "الموارد المقررة الأخرى" المتفرع من العمود المعنون "الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨" إلى المبالغ الموزعة سنوياً المقترحة في إطار ميزانية حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ من الفترة المالية ٢٠١٨-٢٠١٩ (انظر A/72/790) ولا يتضمن التغييرات المقترحة في هذه الوثيقة. وقد يطرأ تعديل على الأرقام الواردة في العمود، نظراً إلى أن تقارير الإصلاح الأخرى ذات الصلة لم توضع بعد في صيغتها النهائية.

(ب) تشمل الموارد المدرجة تحت بند دعم البرامج موارد لإدارة عمليات السلام وإدارة الدعم العملياتي. وسيُدرج توزيع الموارد بين الإدارتين في سياق التقديرات المنقحة للإصلاح الإداري.

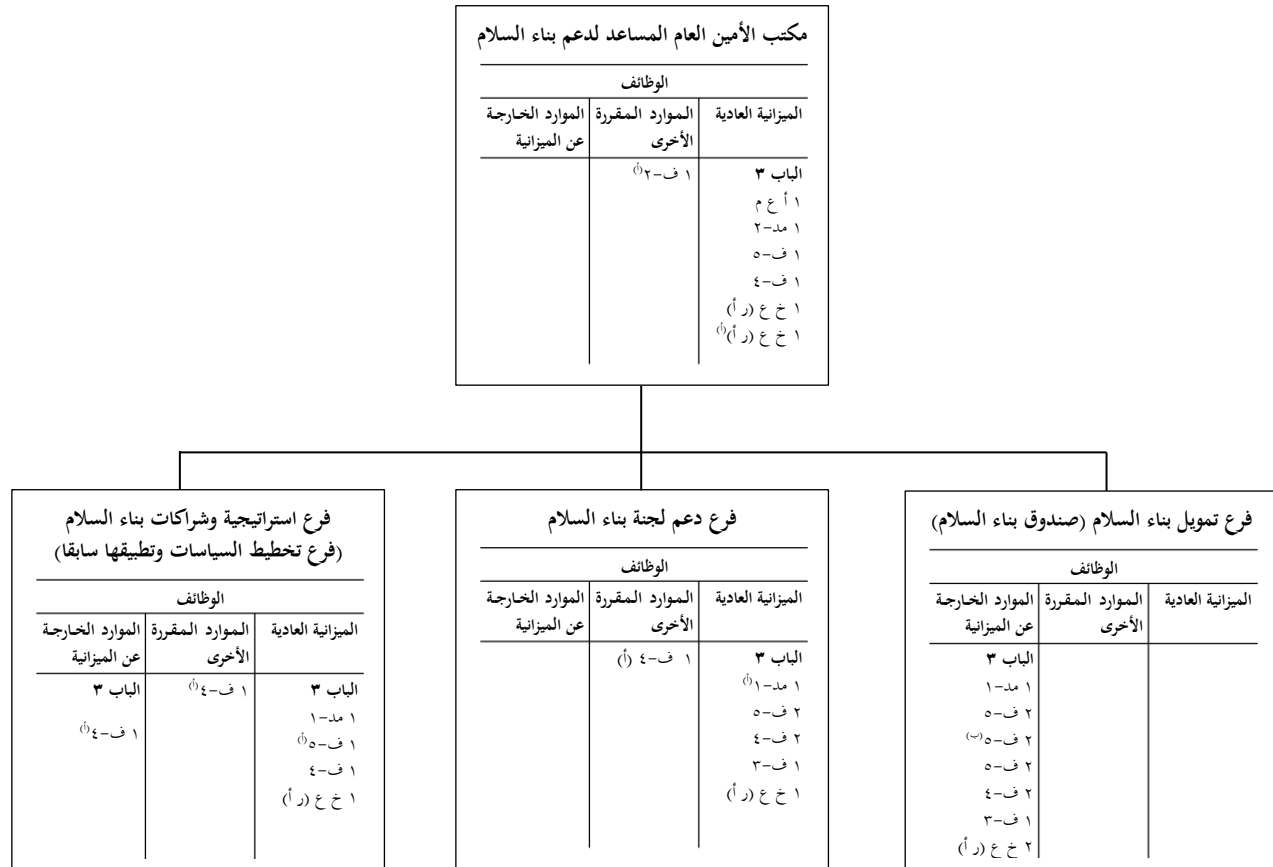
تاسعا - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

١٢٧ - يُطلب إلى الجمعية العامة أن:

- (أ) توافق على إعادة الهيكلة المقترحة لركيزة السلام والأمن في الأمم المتحدة؛
- (ب) توافق على التقديرات المنقحة والتغييرات المقترحة في الموارد بين المكاتب وأبواب الميزانية البرنامجية، على النحو المبين في الجدولين ١ و ٢ أعلاه، لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، بما في ذلك التعزيز المقترح لمكتب دعم بناء السلام، ضمن الاعتمادات المخصصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية والباب ٥، عمليات حفظ السلام، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٩؛
- (ج) توافق على الموارد المقترحة، بما في ذلك تعزيز مكتب دعم بناء السلام، في سياق الميزانية المقترحة لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة المالية ٢٠١٨/٢٠١٩، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩.

المرفق الثاني

الهيكل التنظيمي المقترح لمكتب دعم بناء السلام اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩



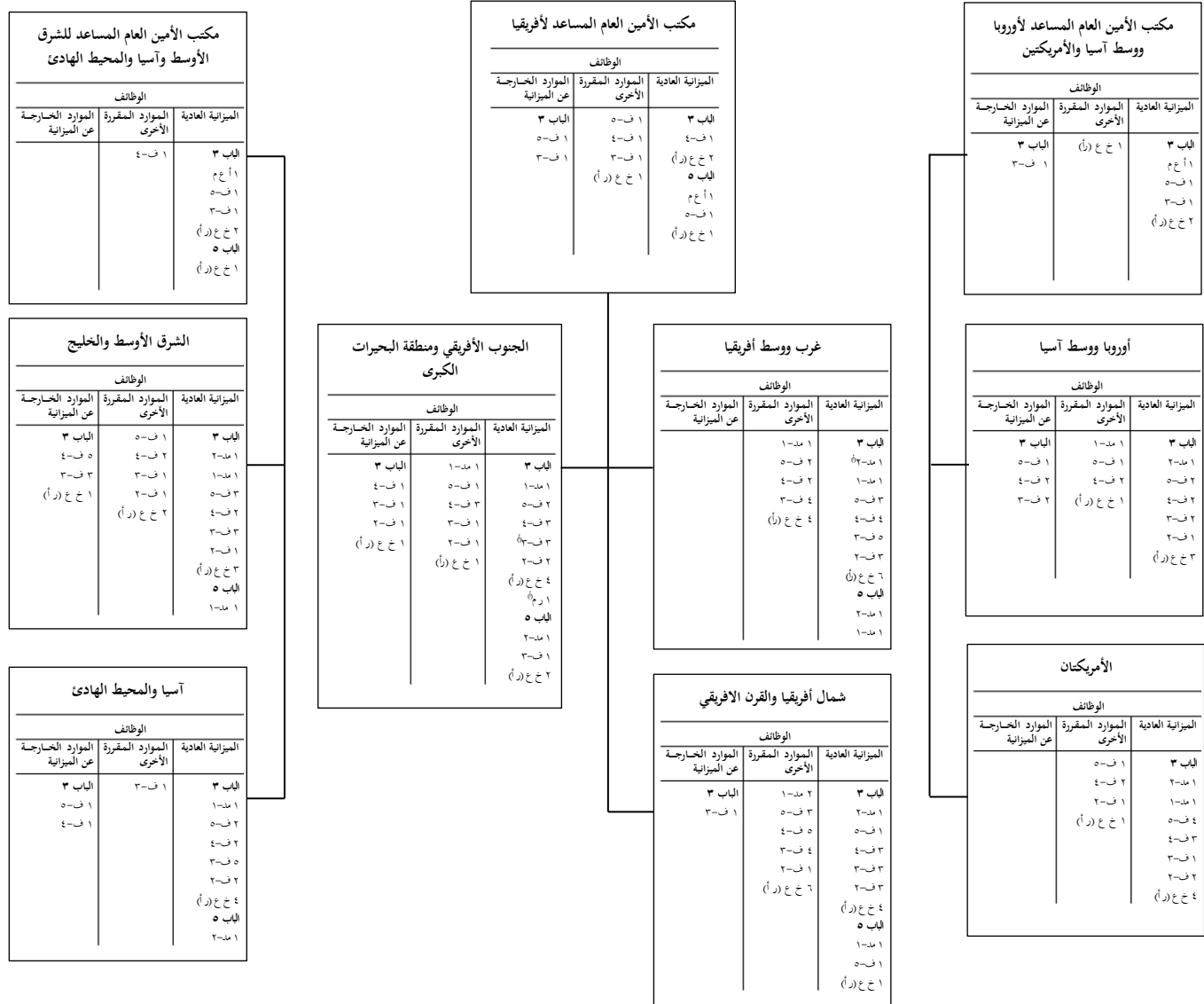
(أ) ٧ وظائف مقترح نقلها من إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام على النحو التالي: من الميزانية البرنامجية في إطار الباب ٣، إدارة الشؤون السياسية (١ مد-١، ١ ف-٥، ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ومن الموارد الخارجة عن الميزانية (١ ف-٤)؛ ومن حساب الدعم في إطار إدارة عمليات حفظ السلام (٢ ف-٤، ١ ف-٢).

(ب) إعارة.

اختصارات: أ ع م = أمين عام مساعد؛ خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر) = فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية).

المرفق الخامس

الهيكل التنظيمي المقترح للهيكل السياسي - التنفيذي الوحيد اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩



(أ) ١ مد-٢ - مقرها نواكشوط، و ١ ف-٣ و ١ ر م مقرها نيروبي.

اختصاصات: أ ع م = أمين عام مساعد؛ خ ع (رأ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ ر م = الرتبة المحلية.